

**أصول التأويل
بين الراغب الأصفهاني
وعبد الحميد الفراهي
دراسة وموازنة**

د. محمد يوسف الشربجي*

(*) أستاذ مساعد بقسم التفسير وعلوم القرآن - قسم الدراسات الإسلامية - كلية
الشريعة والقانون - جامعة الإمارات العربية المتحدة.

ملخص البحث

بينت في هذا البحث أصول التأويل عند كل من الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ) وعبد الحميد الفراهي الهندي (١٣٤٩هـ)، وقارنت بينهما من خلال كتابيهما (مقدمة جامع التفاسير) للراغب الأصفهاني الذي تناول هذا الموضوع في أحد فصول المقدمة، وهو التفسير والتأويل، و(التكميل في أصول التأويل) للفراهي بعد التعريف بهما وبكتابيهما باختصار. وقد تبين لي:

- ١ - علم أصول التأويل من العلوم المهمة والخطيرة، ولذلك لا يحل الإقدام على تفسير كتاب الله تعالى وتأويله إلا بعد الوقوف على هذا العلم ومراعاة الأصول فيه.
- ٢ - غاية كل من الإمامين في كتابيهما: وضع الأسس التي تعين على فهم كتاب الله تعالى، وعدم الانزلاق وراء الأهواء كما حصل للبعض ممن تجرأوا على تفسير كتاب الله تعالى وهم على غير علم فضلوا وأضلوا.
- ٣ - هناك قاسم مشترك بين الراغب الأصفهاني وعبد الحميد الفراهي الهندي، بالرغم من تباعد الزمن بينهما، وهو أنهما قسما التأويل إلى أقسام - كما يقول الراغب الأصفهاني -: مستكره ومنقاد، وجاءت عبارة الفراهي الأصول للتأويل ثلاثة: أولية ومرجحة، وكاذبة تذكر للاجتنب، وأن الغاية من التأويل اطمئنان القلب وسد أبواب الاحتمالات.
- ٤ - من الأمور التي اعتنى بها الفراهي رحمه الله في كل مؤلفاته في التفسير: مراعاة نظم القرآن، وأنه لا يفهم كلام الله تعالى إلا بكلام الله تعالى؛ تصديقاً لقوله تعالى ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ فَإِذَا قَرَأَهُ فَأَنبَحَ قُرْآنَهُ ﴿١٧﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴿١٩﴾ [القيامة: ١٧ - ١٩] فصاحب الكلام أدرى بكلامه، قال الفراهي رحمه الله: "القرآن كلام الله لا يخالف بعضه بعضاً، فليؤول إلى ما لا يخالفه".
- ٥ - وأخيراً: ومن الموافقات العجيبة أن كلا من مقدمة (جامع التفاسير) للراغب و(التكميل في أصول التأويل) للفراهي، هي مقدمات لتفسيريهما (جامع التفاسير) للراغب، و(نظام القرآن وتأويل الفرقان بالفرقان) للفراهي، قد طبقا أصولهما على تفسيريهما، فكان التفسير المجال التطبيقي لما جاء في المقدمات من أصول التأويل.

المقدمة

التأويل من الموضوعات المهمة التي اختلف العلماء فيها ما بين مؤيد ومعارض، والمجالات التي يتناولها التأويل كثيرة ومتشعبة، وسأقتصر في بحثي هذا على أصول التأويل من خلال الموازنة بين إمامين كبيرين هما الراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ) وعبد الحميد الفراهي الهندي (١٣٤٩هـ) الذي تناول هذا الموضوع من خلال كتابه (التكميل في أصول التأويل) والراغب الأصفهاني الذي تناول هذا الموضوع من خلال أحد فصول (مقدمته في التفسير)، وهو "التفسير والتأويل"، الذي اعتمد عليه الكثير من العلماء الذين أتوا بعده، أمثال: نجم الدين الطوفي في (تفسيره)، والزرکشي في (البرهان في علوم القرآن)، والسيوطي في (الإتقان في علوم القرآن) وغيرهم.

وبالرغم من كثرة الكتابات في التأويل وبيان مجالاته، إلا أنني لم أجد من تناول هذه المقارنة بالبحث والدراسة، ولا سيما بين إمامين كبيرين كل منها رائد في زمانه، وإذا كان الإمام الراغب الأصفهاني قد أخذ حظه من أهل عصره، فاشتهر بين الناس، وتلقته الأمة بالقبول، وأضحت كتبه ومؤلفاته مرجعاً أساسياً في التفسير وغريب القرآن، لا يستغني عنها طالب علم فضلاً عن غيره، إلا أن الإمام عبد الحميد الفراهي بقي مغموراً في الأوساط العلمية والثقافية مدة طويلة، ولا سيما في العالم العربي، فلم تكن له هذه الشهرة على الرغم من تأصيله لكثير من قضايا التفسير وعلوم القرآن، فهو صاحب نظرية "نظام القرآن" وألف كتابه في التفسير بناء على ذلك، وسماه "نظام القرآن وتأويل الفرقان بالفرقان" والنظام عند الفراهي رحمه الله أعم من المناسبة، فكان هذا البحث للتعريف به ولو من ناحية واحدة من نواحيه العلمية المتعددة وهي أصول التأويل من خلال كتابه "التكميل في أصول التأويل".

واقترضت طبيعة البحث أن يقسم إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: التعريف بالراغب الأصفهاني وعبد الحميد الفراهي الهندي (باختصار).

المبحث الثاني : تعريف التأويل والفرق بينه وبين التفسير.

المبحث الثالث : أصول التأويل عند كل من الراغب الأصفهاني وعبد الحميد الفراهي.

المبحث الرابع : موازنة ومقارنة.

وأخيراً الخاتمة، وفيها خلاصة البحث وأهم النتائج.

والله المستعان،،،

المبحث الأول

التعريف بالراغب الأصفهاني

وعبد الحميد الفراهي الهندي

أولاً: التعريف بالراغب الأصفهاني^(١):

هو الحسين بن محمد بن المفضل - أبو القاسم - الراغب الأصفهاني، نسبة إلى أصفهان.

لم تشر المصادر إلى مكان ولادته ولا إلى زمانها وكل ما ورد أنه من أهل أصفهان وسكن بغداد، وقد أجمع العلماء على فضله وعلمه وحكمته، قيل عنه: إنه معتزلي، وقيل شيعي، وقيل أشعري، والراجح أنه سني لم يتمذهب بمذهب معين "نظراً لسعة إدراكه وبعد نظراته، وقدرته على استيعاب وجوه الخلاف، وتصحيحه للأقوال المتباينة باعتبارات متعددة"^(٢).

ترك الراغب الأصفهاني من بعده عدداً كبيراً من الكتب والمؤلفات النافعة، وهي تدل على سعة علمه وفضله وقد جمع فيها بين الشريعة والحكمة كما يقول البيهقي في تاريخ حكماء الإسلام^(٣)، ومن أشهرها:

١ - المفردات في غريب القرآن، الذي أصبح يعرف بـ (مفردات الراغب) طبع عدة طبعات.

(١) تنظر ترجمته في: البلغة في تاريخ أئمة اللغة للفيروزآبادي: ٦٩، تاريخ حكماء الإسلام للبيهقي ظهير الدين: ١١٢، بغية الوعاة، للسيوطي ٢/٢٩٧: روضات الجنات للخوانساري: ٢٤٩، الأعلام للزركلي: ٢/٢٧٩، ومعجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة: ٥٩/٤، وكنوز الأجداد، لمحمد كرد علي: ٢٦٨.

(٢) د. أحمد حسن فرحات في مقدمته على مقدمة جامع التفاسير للراغب الأصفهاني (ط). دار الدعوة، الكويت: ١٩٨٤م) ص ١٦.

(٣) البيهقي، ظهير الدين، تاريخ حكماء الإسلام، عني بنشره وتحقيقه، محمد كرد علي (ط. مطبعة الترقى بدمشق، ١٩٤٦) ص ١١٢.

- ٢ - الذريعة إلى مكارم الشريعة، قيل: إن الإمام الغزالي كان يستصحبه لنفاسته^(٤) وطبع عدة طبعات، إحداها بتحقيق د. أبو اليزيد العجمي وطبع بمصر، الطبعة الثانية سنة ١٩٨٧م.
- ٣ - محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء "وهو مختارات لغوية وتاريخية"^(٥)
- ٤ - تفصيل النشاطين وتحصيل السعادتين، قال الزركلي: "وهو في الحكمة وعلم النفس"^(٦).
- ٥ - جامع التفاسير، توجد منه عدة نسخ، حقق الأخ الفاضل الأستاذ الدكتور أحمد حسن فرحات مقدمته مع تفسير الفاتحة ومطالع البقرة، وطبع في دار الدعوة بالكويت عام ١٩٨٤م^(٧) بعنوان "مقدمة جامع التفاسير مع تفسير الفاتحة ومطالع البقرة".

-
- (٤) محمد كرد علي، كنوز الأجداد (ط٢. دار الفكر، دمشق: ١٩٨٤) ص٢٥٦، وانظر بروكلمان، تاريخ الأدب العربي: ٢١١/٥.
- (٥) ذكره بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، نقله إلى العربية رمضان عبد التواب (ط٣. دار المعارف، القاهرة: ١٩٧٤م) ٢١٠/٥.
- (٦) الزركلي، الأعلام (ط. دار العلم للملايين، بيروت: ١٩٩٠) ٢٥٥/٢.
- (٧) نقل الدكتور فرحات عن السيوطي في بغية الوعاة قوله عن هذا التفسير: "هو تفسير معتبر" ونحن لا نشك في ذلك، ولكن هذه العبارة لم أجدها في كتاب بغية الوعاة للسيوطي في أثناء ترجمة الراغب الأصفهاني، بتحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم (ط. المكتبة العصرية، بيروت: ١٩٦٤م - ٢٩٧/٢) فلعل النسخة التي بين أيدينا ناقصة! أو أن الأستاذ الدكتور أحمد حسن فرحات قد وهم!! والله أعلم.
- ومن الجدير بالذكر أن الدكتور محمد إقبال فرحات (وهو ابن الدكتور أحمد فرحات) قام بتحقيق سورة البقرة وحصل به على درجة الدكتوراه من جامعة الزيتونة عام ١٩٩٨م، كما قام الباحث الدكتور عادل علي الشدي بتحقيق سورة آل عمران إلى الآية ١١٢ من سورة النساء، وحصل به على درجة الدكتوراه من جامعة أم القرى، هذا وقد أكملت الباحثة هند محمد رجب زاهد تحقيق الجزء الباقي من سورة النساء إلى آخر سورة المائدة، وحصلت به على درجة الماجستير من جامعة أم القرى أيضاً. هذا وأشار الدكتور فرحات إلى أن الجزء الثاني للكتاب موجود في مكتبة ولي الدين جار الله رقم (٢٣٣٠٨٦) وفيه من أول سورة يوسف إلى آخر سورة الأحزاب. وأشار بروكلمان إلى وجود نسخة من تفسير الراغب في أيا صوفيا (٢١٢) ولم يحدد مضمونه، (تاريخ الأدب العربي: ٢١٠/٥).

ومن أهم كتبه المخطوطة:

- ١ - تحقيق البيان "في اللغة والحكمة".
- ٢ - أفانين البلاغة.
- ٣ - رسالة منبهة على فوائد القرآن.
- ٤ - تحقيق الألفاظ المترادفة على المعنى الواحد.
- ٥ - كتاب الحكمة (ذكره بروكلمان) ومنه نسخة خطية في برلين تحت رقم ٥٣٢٩.
- ٦ - كتاب الإيمان والكفر، قيل: ويظهر منه أنه كان أشعري الأصول^(٨).

ثانياً: التعريف بالفراهي^(٩):

هو العلامة عبد الحميد بن عبد الكريم، أبو أحمد حميد الدين، الفراهي الهندي، ولد رحمه الله في قرية فريها سنة ١٢٨٠هـ نشأ على حب القرآن والعربية، وتلمذ على يد ابن عمته علامة الهند الشيخ شبلي النعماني، ورحل في طلب العلم إلى لكنو ولاهور، وتعلم اللغة العربية وحفظ الشعر الجاهلي

(٨) ومن الجدير بالذكر أيضاً: أن نبين أن ما نسب للإمام الراغب الأصفهاني من كتاب "درة التنزيل وغرة التأويل" ليس له، ولا يعرف له مؤلف على وجه الدقة، وإنما رشح له أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل الأصفهاني. انظر بحث الدكتور أحمد فرحات "كتاب درة التنزيل وغرة التأويل لا تصح نسبته إلى الراغب الأصفهاني" (نشر في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية،، السنة السادسة، العدد ١٥ ديسمبر ١٩٨٩) وكان الدكتور فرحات - حفظه الله - قد ذكره في أثناء ترجمة الراغب الأصفهاني وأنه من كتبه المخطوطة، وذلك في مقدمته على مقدمة الراغب الأصفهاني السابقة الذكر، وإن كان قد شكك في نسبته للراغب الأصفهاني عندما قال "ويبدو أن هذا الكتاب هو نفس الكتاب المطبوع" درة التنزيل وغرة التأويل" والمنسوب إلى الخطيب الإسكافي.

(٩) ترجم السيد سليمان الندوي للعلامة الفراهي بعد وفاته بشهرين، وألحقت هذه الترجمة في مقدمات كتبه مثل: إمعان في أقسام القرآن، (طبع في دار القلم بدمشق: ١٤١٥هـ) والرأي الصحيح في من هو الذبيح، (طبع في دار القلم بدمشق: ٢٠٠١م) وقدم محقق كتاب مفردات القرآن للفراهي وهو د. محمد أجمل أيوب ترجمة وافية عن العلامة الفراهي رحمه الله (طبع الكتاب في دار الغرب الإسلامي، بيروت ٢٠٠٢).

وتعلم لغات عصره من الفارسية والعبرية والانكليزية، قال عنه تلميذه السيد سليمان الندوي: "كان - رحمه الله - آية من آيات الله في حدة الذهن، وكثرة الفضل، وسعة العلم، ودمائة الخلق، وسداد الرأي، والزهد في الدنيا، والرغبة في طلب مرضاة الله".

عمل معلماً للغة العربية، ثم أستاذاً في جامعة (الله آباد)، وعمل على تأسيس (الجامعة العثمانية) كما ساهم في تأسيس دار المصنفين التي أصبحت من أعظم المراكز العلمية فيما بعد، ومن الذين تتلمذوا على يديه واستفادوا منه: السيد سليمان الندوي، والشيخ أختر أحسن، وأمين أحسن الإصلاحيان، ولهم الفضل في نشر كتبه من بعد وفاته.

توفي رحمه الله سنة ١٩٣٠م في مدينة مئورا في الهند، وخلف كتباً كثيرة النفع، معظمها بالعربية، وعندما سئل عن ذلك قال: "أردت لكتبي الخلود" منها:

١ - إمعان في أقسام القرآن، طبع عدة طبعات آخرها في دار القلم بدمشق، سنة ١٤١٥هـ باعتناء محمد أجمل أيوب الإصلاحي.

٢ - الرأي الصحيح في من هو الذبيح، أيضاً طبع عدة طبعات في الهند، وأعادت دار القلم طبعه سنة ٢٠٠١م.

٣ - رسائل الإمام الفراهي، وهي تشتمل على ثلاث رسائل في علوم القرآن، وهي من مطبوعات الدائرة الحميدية بالهند:

أ - دلائل النظام.

ب - أساليب القرآن.

ج - التكميل في أصول التأويل.

٤ - فاتحة نظام القرآن (مقدمة تفسيره) نشرتها الدائرة الحميدية بعد وفاة المؤلف سنة ١٣٥٧هـ.

٥ - القائد إلى عيون العقائد، نشرته الدائرة الحميدية سنة ١٣٩٥هـ.

- ٦ - مفردات القرآن، وهو من أهم كتبه أيضاً، طبع في الهند بالخط الفارسي، ثم أعادت دار الغرب الإسلامي طبعه عام ٢٠٠٢م في بيروت بعناية د. محمد أجمل أيوب.
- ٧ - نظام القرآن وتأويل الفرقان بالفرقان، وهو تفسيره الكبير الذي أصبح يعرف به، ركز فيه على التماس العلائق والروابط بين آيات القرآن الكريم. وهناك كتب مخطوطة لا مجال لذكرها في هذه الترجمة المختصرة.

المبحث الثاني

تعريف التأويل والفرق بينه وبين التفسير

التأويل: مصدر أوَّل، والجذر الأوَّل، تقول: أوَّل يؤول تأويلاً، والتأويل: الترجيع والصيرورة بالشيء إلى أصله.

لم تختلف كتب المعاجم اللغوية في تحديد معنى التأويل والتفسير، فقد اتفقت على أن معنى التأويل الرجوع، وتأويل الكلام: قال ابن فارس: "عاقبته، وما يؤول إليه" (١٠).

وفي القاموس: "أوَّل الكلام تأويلاً، وتأوَّله: دبره وقدره وفسره" (١١).

وفي لسان العرب: "الأول الرجوع، آل الشيء يؤول أولاً ومآلاً: رجع، وأول إليه الشيء رجعه، وآلت عن الشيء: ارتدَّت... وأوَّل الكلام وتأوَّله: دبره وقدره، وأوَّله وتأوَّله: فسَّره" (١٢).

وقال الراغب الأصفهاني: "التأويل: من الأول، أي الرجوع إلى الأصل، ومنه الموئل للموضع الذي يرجع إليه، وذلك هو رد الشيء إلى الغاية المرادة منه، علماً كان أو فعلاً" (١٣).

فالذي يبدو من المعنى اللغوي للتأويل، أنه تصرف في المعاني تصرفاً عقلياً، يقوم على التدبير والتقدير، بما يسدها ويوجهها إلى الغاية المرجوة والمرادة، وهذا ما أشار إليه الراغب الأصفهاني (١٤).

(١٠) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة: ١٥٨/١

(١١) الفيروز أبادي، القاموس المحيط، (ط. مصطفى البابي الحلبي، مصر: ١٩٥٢م) ٣٤١/٣ (آل)، وانظر الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، (ط١، مصر: ١٣٠٦ هـ) ٢١٤/٧ - ٢١٥ (أول).

(١٢) ابن منظور، لسان العرب، (ط. دار صادر، بيروت: ١٩٧٠) ٣٢/١١ (أول).

(١٣) المفردات: للراغب الأصفهاني، إعداد د. محمد أحمد خلف الله (نشر مصر: ١٩٧٠) ص ٣٨.

(١٤) أ. د. فتحي الدريني، دراسات وبحوث في الفكر الإسلامي المعاصر (ط١، دار قتيبة، دمشق: ١٩٨٨) ٢٨٤/١ - ٢٨٥.

والتفسير في اللغة: مصدر على وزن تفعيل، والفعل "فسّر" و"فسّر" للرباعي، والجذر الثلاثي للكلمة هو الفسر، قال ابن فارس: "الفسر كلمة تدل على بيان الشيء وإيضاحه، تقول: فسّرت الشيء وفسّرتة" (١٥).

قال الراغب في المفردات: "الفسر: إظهار المعنى المعقول، ومنه قيل لما ينبئ عنه البول: تفسرة، وسمي بها قارورة الماء، والتفسير في المبالغة كالفسر" (١٦).

وقال ابن منظور: "الفسر البيان، يقال: فسر الشيء وفسّره، أي أبانه، والفسر: كشف المغطى.. والتفسير: البيان، وهو كشف المراد عن اللفظ المشكل" (١٧).

مما تقدم يتبين أن علماء اللغة أجمعوا على أن معنى التفسير الكشف والبيان، وإذا لاحظنا اشتقاقات الكلمة فإننا نراها تدور حول هذه المعاني وهي الكشف والبيان والظهور والسفر؛ سمي بذلك لأن فيه معنى الكشف والظهور فهو يكشف عن أخلاق الرجال، ويقال: سفرت المرأة عن وجهها: إذا كشفته وأظهرته، وأسفر الصبح، إذا انكشف الظلام وظهر الضياء، قال الراغب: "الفسر والسفر يتقارب معناهما كتقارب لفظيهما" (١٨).

الفرق بين التفسير والتأويل:

اهتم العلماء ببيان الفرق بين التفسير والتأويل اهتماماً كبيراً، وكثرت الآراء فيما بينهم، ولا أريد الإطالة في هذا الموضوع ولا سيما أنه قد ألفت فيه الكتب والرسائل (١٩)، ولكن سأتكلم عن ذلك بما يقتضيه المقام وهو الإيجاز والاختصار.

(١٥) معجم مقاييس اللغة: ٤/٥٠٤.

(١٦) المفردات: ٥٧١.

(١٧) لسان العرب، لابن منظور (فسر).

(١٨) مقدمة جامع التفسير، للراغب الأصفهاني: ٤٧.

(١٩) ألف الدكتور صلاح عبد الفتاح الخالدي كتاباً في (التفسير والتأويل في القرآن الكريم) "ط. دار النفائس، الأردن: ١٩٩٦م" وذكر الدكتور فهد الرومي أن الشيخ =

وخلاصة الخلاف في هذا الموضوع، أن من العلماء من يرى أن التفسير هو التأويل، ولا فرق بينهما، ومن ذلك قول الإمام الطبري في تفسيره: " القول في تأويل قوله تعالى (....) يريد التفسير.

ومنهم: من يرى أن هناك فرقاً بينهما، ثم اختلفوا:

- فمنهم: من يرى أن الاختلاف بالعموم والخصوص، فقال بعضهم: إن التفسير أعم من التأويل، وهذا قول الإمام الراغب الأصفهاني قال: "التفسير أعم من التأويل، وأكثر ما يستعمل التفسير في الألفاظ، والتأويل في المعاني، كتأويل الرؤيا.

والتأويل: يستعمل أكثره في الكتب الإلهية، والتفسير يستعمل فيها وفي غيرها" (٢٠).

وقال بعضهم: "إن التأويل أعم لجريانه في الكلام وغيره يقال: تأويل الكلام كذا، وتأويل الأمر كذا، أي ما يؤلان إليه، بخلاف التفسير فإنه يخص الكلام ومدلوله، يقال تفسير الكلام كذا، والقضية كذا. (٢١)

- ومنهم: من يرى أن الاختلاف بينهما بالتباين، فالتفسير - عندهم - هو القطع بأن مراد الله كذا، والتأويل ترجيح أحد الاحتمالات بدون قطع، وهو قول الماتريدي. (٢٢)

- ومنهم: من قال: التفسير ما يتعلق بالرواية، والتأويل ما يتعلق بالدراية، قال الخازن في تفسيره: "الفرق بين التفسير والتأويل أن التفسير يتوقف على النقل المسموع، والتأويل يتوقف على الفهم الصحيح" (٢٣).

حامد العمادي (مفتي دمشق) ألف رسالة لطيفة في هذا الموضوع سماها (التفصيل في الفرق بين التفسير والتأويل) وأنه يقوم بتحقيقها، انظر كتابه بحوث في أصول التفسير ومناهجه، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت) ص ٨.

(٢٠) مقدمة جامع التفاسير، الراغب الأصفهاني: ص ٤٧.

(٢١) الإكسير في علم التفسير، الطوفي الصرصري، تحقيق د. عبد القادر حسين، (ط. مصر: ١٩٧٧) ص ٢.

(٢٢) ذكره السيوطي في الإتقان: ١١٨٩/٢.

(٢٣) لباب التأويل في معاني التنزيل، للخازن (ط. دار المعرفة، بيروت: دت) ١٠/١.

- ومنهم: من قال: التفسير بيان معاني الألفاظ الظاهرة، والتأويل بيان باطن اللفظ، إلى غير ذلك من الأقوال الواردة في بيان الفروق بين التفسير والتأويل.

تحرير محل النزاع:

بعد النظر في هذه الأقوال المتعددة نرى أن العلماء إنما اختلفوا في تحديد كل من التفسير والتأويل، وذلك بالنظر إلى الآيات الواردة في كل منهما، وإذا رجعنا إلى استعمالات القرآن الكريم في كل منهما يمكننا أن نقف على حقيقة الأمر فنقرأ قول الله تعالى ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا...﴾ [آل عمران: ٧].

والخلاف مشهور بين العلماء في هل تعلم الأمة تأويل المتشابه؟ وهل الوقف على لفظ الجلالة والواو استثنائية، أو الواو عاطفة والراسخون في العلم يعلمون المتشابه حال كونهم قائلين كل من عند ربنا، وما المراد بالتأويل؟ هل هو التفسير أو حقائق الأشياء...؟ ولا مجال لعرض الآراء في هذه العجالة.

ب - والتأويل في القرآن الكريم قد يعني مجرد "الإحالة" مما لا يتعلق بالتفسير أو الإظهار لمعاني الألفاظ مثل قوله تعالى ﴿فَإِنْ نَنْزَعُكُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولُ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] أي ذلك الرد والإحالة خير لكم عند الله في معادكم، وأصلح لكم في دنياكم، قال الطبري "وأحسن تأويلاً: يعني وأحمد موثلاً، وأجمل عاقبة" (٢٤).

(٢٤) الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق محمود محمد شاكر (ط. دار المعارف، مصر) ٥٠٦/٨.

ج - ونجد هذا المعنى -أيضاً- في قوله تعالى ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٥] أي أحسن مردوداً عليكم، وأولاً إليه، فالتأويل -هنا- لا يمت إلى التفسير بسبب كما ترى.

د - والتأويل ورد في القرآن الكريم بمعنى الوقائع المجهولة التي سوف تحدث مستقبلاً ، مثل قوله تعالى ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٥٣] أي هل ينتظرون إلا الوقائع والحوادث التي سوف تقع لا محالة، ويعاينونها لتكون شاهد صدق على ما وعدنا وأوعدنا.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ﴾ [يونس: ٣٩].

هـ - وورد لفظ التأويل في استعمال القرآن الكريم متعلقاً بالأفعال دون الأقوال والألفاظ والنصوص، نجد ذلك بيناً في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٨٢] وذلك أن موسى عليه السلام استنكر أعمالاً قام بها الرجل الصالح، من خرق السفينة وقتل الغلام وإقامة الجدار، وكلها أمور مستقبلية - مجهولة - تفتقر إلى دقة الفهم وعمق الإدراك، وهو ضرب من تأويل الأفعال، وهذا ما عبر عنه الراغب الأصفهاني في تعريفه للتأويل عندما قال: "رد الشيء إلى الغاية المرادة منه علماً كان أو فعلاً".

و - القرآن الكريم اقتصر على استعمال لفظ التأويل فيما يتعلق بـ "الرؤى المنامية" بوجه خاص، ولم يستعمل بشأنها كلمة "التفسير" إطلاقاً مما ينبىء عن اختلاف مفهوم ومجال ووظيفة كل منهما.

نجد هذا واضحاً في قوله تعالى ﴿يَبَيِّنَا تَأْوِيلَهُ﴾ [يوسف: ٣٦] وقوله تعالى ﴿هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا﴾ [يوسف: ١٠٠]

قال الإمام الطبري: "أخبرنا بما يؤول إليه ما أخبرناك أنا رأيناه في منامنا، ويرجع إليه" (٢٥).

ومعلوم أن ما رآه الفتیان في منامهما، إنما كان "وقائع" أو رؤى منامية وشخصاً تؤول بدلالاتها إلى أمور هي وراء ما يترأى للنائم من مواقف وحوادث وأعمال بالبداهة.

الخلاصة:

من خلال ما تقدم من استعمالات القرآن الكريم للتأويل نستطيع أن نحرر محل النزاع بين العلماء في التفرقة بين التأويل والتفسير، فالملاحظ أن التأويل بجميع صورته التي أوردناها آنفاً يتخذ مجاله في الأمور التي يلبسها غموض وإبهام كالمتشابه أو الوقائع والحوادث المستقبلية المجهولة التي سوف تقع مستقبلاً لا محالة، مطابقة لما أخبر به القرآن الكريم، مما يجعل منه أداة أو منهجاً ضرورياً لبيان ما يدق الفهم في إدراكه أو يصعب الوقوف على حقائقه وغاياته المرادة، ولا سيما إذا تعلق بالوقائع والأعمال، دون النصوص والأقوال^(٢٦).

وهذا ما حدا بالعلماء المتخصصين في علوم القرآن، والمشتغلين في تحديد مفرداته كالراغب الأصفهاني إلى التمييز بين التفسير والتأويل فقال مؤصلاً: "التفسير أعم من التأويل، وأكثر ما يستعمل التفسير في الألفاظ، والتأويل في المعاني، كتأويل الرؤيا.

والتأويل: يستعمل أكثره في الكتب الإلهية، والتفسير يستعمل فيها وفي غيرها، والتفسير أكثره يستعمل في مفردات الألفاظ، والتأويل يستعمل أكثره في الجمل"^(٢٧).

أقول: إن ما عرضه الراغب الأصفهاني - وهو الخبر بمعاني مفردات القرآن - ينبئ عن اختلاف مفهوم كل من التفسير والتأويل، واختلافهما بالتالي مجالاً

(٢٦) باختصار وتصرف من كتاب أستاذنا الدكتور فتحي الدريني، دراسات وبحوث في الفكر الإسلامي المعاصر، ص ٢٨٨ - ٢٩٨.

(٢٧) الراغب الأصفهاني، مقدمة جامع التفاسير مع تفسير الفاتحة ومطالع البقرة، تحقيق د. أحمد حسن فرحات (ط. دار الدعوة، الكويت: ١٩٨٤م) ص ٤٧.

ودوراً وعموماً وخصوصاً، وإن كان هذا الاختلاف كما يقول فضيلة الأستاذ الدكتور أحمد حسن فرحات "هو اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد" - وهذا ما تميل إليه النفس - وذلك بالرجوع إلى الأصول الاشتقاقية لكل من الكلمتين، وقد عرفنا فيما سبق أن التفسير فيه معنى الكشف والبيان والتفصيل، وأن التأويل فيه معنى الرجوع والرد والتصرف والسياسة، وبناء على ذلك نرى أنه لا تعارض بين الأقوال، وأن كلاً منها يعبر عن نوع من الأنواع التي تنطوي تحت التفسير أو التأويل^(٢٨).

(٢٨) أ. د. أحمد حسن فرحات، في علوم القرآن، عرض ونقد وتحقيق، (ط. دار عمار، عمان: ٢٠٠١م) ص ٢١٤. وقد حقق في المسألة فأفاد وأجاد جزاه الله خيراً.

المبحث الثالث

أصول التأويل بين الراغب الأصفهاني وعبد الحميد الفراهي الهندي

تمهيد:

بعد أن عرضنا مفهوم التأويل وفرقنا بينه وبين التفسير، وحررنا محل الخلاف بين العلماء، نبين في هذا المبحث أصول التأويل عند كل من الراغب الأصفهاني وعبد الحميد الفراهي وهذا المبحث هو بيت القصيد.

وقبل أن نشرع في بيان المقصود لابد من التعريف بمقدمة (جامع التفاسير) للراغب الأصفهاني الذي تحدث في أحد الفصول فيها عن الفرق بين التفسير والتأويل واعتمدت عليه في هذه الموازنة، وكتاب (التكميل في أصول التأويل) للفراهي، فنقول وبالله التوفيق:

قدم الإمام الراغب الأصفهاني رحمه الله تعالى لتفسيره (جامع التفاسير) مقدمة وجيزة، بين فيها منهجه في التفسير فقال: "القصْد في هذا الإملاء - إن نفس الله في العمر ووقانا نوب الدهر، وهو مرجو أن يسعفنا في الأمرين - أن نبين من تفسير القرآن وتأويله نكتاً بارعة تنطوي على تفصيل ما أشار إليه أعيان الصحابة والتابعين ومن دونهم من السلف المتقدمين - رحمهم الله - إشارة مجملة ونبين من ذلك ما ينكشف عنه السر ويثلج به الصدر" (٢٩)

انتهت المقدمة، وهي كما ترى وجيزة جداً، بين فيها الراغب الأصفهاني الغاية من كتابه وهي بيان النكت واللطائف في تفسير كتاب الله تعالى وتأويله حسب ما أشار إليه أعيان الصحابة والتابعين ومن دونهم من السلف المتقدمين، ثم ذكر ثلاثاً وعشرين فصلاً لآبد منها في مبتدأ الكتاب وهي:

١ - فصل في بيان ما وقع فيه الاشتباه من الكلام المفرد والمركب.

(٢٩) مقدمة جامع التفاسير، ص ٢٧.

- ٢ - فصل في بيان أوصاف اللفظ المشترك.
- ٣ - فصل: الاشتراك في اللفظ يقع لأحد وجوه "ثم ذكرها".
- ٤ - فصل في الآفات المانعة من فهم المخاطب مراد المخاطب.
- ٥ - فصل في عامة ما يوقع الاختلاف ويكثر الشبه.
- ٦ - فصل في أقسام ما ينطوي عليه القرآن من أنواع الكلام.
- ٧ - فصل في كيفية بيان القرآن.
- ٨ - فصل في الفرق بين التفسير والتأويل (وهو الفصل الذي اعتمدت عليه في هذا البحث).
- ٩ - فصل في الوجوه التي بها يعبر عن المعنى وبها يبين.
- ١٠ - فصل في الحقيقة والمجاز.
- ١١ - فصل في العموم والخصوص من جهة المعنى.
- ١٢ - فصل في تبين الوجوه التي يجعل لأجلها الاسم فاعلاً في اللفظ..
- ١٣ - فصل في بيان الألفاظ التي تجيء متنافية في الظاهر.
- ١٤ - فصل في بيان انطواء كلام الله تعالى على الحكَم كلها علميها وعمليها.
- ١٥ - فصل في انطواء القرآن على البراهين والأدلة.
- ١٦ - فصل في الأحكام التي عليها مدار الأديان.
- ١٧ - فصل فيما يحتاج إليه في التفسير من الفرق بين النسخ والتخصيص.
- ١٨ - فصل في أنه هل في القرآن ما لا تعلم الأمة تأويله.
- ١٩ - فصل في بيان حكمة الله تعالى في جعله بعض الآيات متشابهاً.
- ٢٠ - فصل في شرف علم التفسير.
- ٢١ - فصل في بيان الآلات التي يحتاج إليها المفسر.
- ٢٢ - فصل في جواز إرادة المعنيين المختلفين بعبارة واحدة.
- ٢٣ - فصل في إعجاز القرآن.

وهنا ختم الراغب الأصفهاني مقدمة الكتاب وشرع في التفسير، وهي مقدمات لا بد منها قبل الشروع في التفسير.

أما كتاب التكميل في أصول التأويل للفراهي: فقد تحدث عنه تلميذ الفراهي في مقدمة الكتاب الذي أشرف على طباعته بعد وفاة الفراهي فقال: " فإن هذا كتاب لأستاذنا الإمام الفراهي رحمه الله قد أفرده لذكر أصول راسخة لتأويل القرآن إلى صحيح معناه، فموضوعه: الكلمة والكلام من حيث دلالته على المعنى، وغايته: فهم الكلام وتأويله إلى المعنى المراد المخصوص، بحيث أن ينجلي عنه الاحتمالات، وهذا من جهة العموم، فإن قواعد التأويل تجري في كل كلام، ونفعها عام يتعلق بفهم معنى الكلام من أي لسان كان، ولكن النفع الأعظم منه فهم كتاب الله تعالى ومعرفة محاسنه للاعتصام به.

وكان الباعث عليه أنه لما رأى أن العلماء قد اختلفوا في فهم معنى القرآن اختلافاً كثيراً، وذهبوا في تأويله مذاهب شتى... لاح له أن لم يكن ذلك إلا لعدم تأسيس أصول التأويل العامة التي يعتمد عليها في كل ما يستنبط من القرآن لو كانت عندهم أصول عامة للتأويل لم يختلفوا فيه ولم يقولوا ما قالوا.

فأحس بشدة الحاجة إلى تأسيس هذا الفن، واجتهد فيه وبتوفيقه تعالى قد أسسه على أصول راسخة، بنيت على قواعد اللسان وأساليب القرآن، تهدي إلى سواء السبيل، وتعين على فهم المعنى المراد، وتعصم من الزيغ في التأويل وتحفظ عن التفسير بالرأي، وتكون كالمعيار والميزان لكل ما يؤخذ من القرآن.. " (٣٠).

وهذا الكتاب شأنه شأن مقدمة الراغب الأصفهاني لتفسيره، فهو مستقل من مقدمة تفسيره ((نظام القرآن)) يقول الفراهي: "فهذا كتاب من مقدمة نظام القرآن، أفردناه لتمهيد أصول راسخة لتأويل القرآن إلى صحيح معناه..." (٣١)

(٣٠) من مقدمة بدر الدين الإصلاحي لكتاب: التكميل في أصول التأويل للفراهي، ص ٢٠٧ (ضمن رسائل الإمام الفراهي في علوم القرآن)، وهي من مطبوعات الدائرة الحميدية في الهند.

(٣١) من مقدمة التكميل في أصول التأويل، ص ٢١١.

وغاية هذا الكتاب كما يقول: "هي معرفة الأصول التي تعين على فهم القرآن الحكيم حسب أفهام البشر، وهذه الأصول تنقسم إلى قسمين:

الأول: ما يعصم عن الزيغ في التأويل.

والثاني: ما يهدي إلى الحكم التي يتضمنها كتاب الله تعالى، والأمر الجامع لهذين هو التفكير في نظم القرآن، فالنظم هو الحبل المتين الذي يعصم من يعتصم به عن الزيغ ... " (٢٢).

والفراهي رحمه الله تعالى لم يكمل الكتاب فقد توفي عنه وما زال قيد الإمعان وكان رحمه الله يترك فراغات كثيرة ليعيد النظر إليها ثانية، فهو لا يريد إتمام كتاب ما بقدر ما يرغب في إعطاء الفكرة حقها، حتى إذا استوت على ساقها، شمر عن ساقه وبدأ يكتب ما عنى له في خاطره.

ولذلك فإن المطلع على كتب الفراهي يرى إفادات كثيرة كانت مبنوثة هنا وهناك جمعها تلاميذه من بعده، وعلى سبيل المثال يقول تلميذه في الحاشية: "ومن إفاداته رحمه الله: بعض الأصول للتأويل:

- ١ - القرآن لكونه كلام الله لا يخالف بعضه بعضاً، فليؤول إلى ما لا يخالفه.
 - ٢ - صرح القرآن برد المتشابه إلى المحكم، فما علم منه يقيناً يجعل أصلاً محكماً.
 - ٣ - نأخذ أصولنا (وهذا أصل الأصول) من العقل والقرآن.
 - ٤ - لا نعتد على دليل ضعيف في صرف القرآن عن ظاهره، ونجعل الظاهر حجة.
 - ٥ - عند الاحتمالات نأخذ بأحسنها وأوفقها بالنظام والعمود. " (٢٣)
- هذه هي خلاصة رأي الفراهي في أصول التأويل، جمعها تلميذه في هذه الإفادة على عجالة وفي إحدى الحواشي ويدور الكتاب على ذلك.

(٢٢) المرجع السابق: ٢٢٣.

(٢٣) المرجع السابق: ٢٢٥ (حاشية).

وبعد أن عرفت بكلا الكتابين أبين الآن أصول التأويل عند كل منهما بالتفصيل.

أ - أصول التأويل عند الراغب الأصفهاني:

ذكر الراغب الأصفهاني في الفصل الذي عقده للفرق بين التفسير والتأويل في مقدمة تفسيره بعض أصول التأويل وذلك بعد أن قسم التأويل إلى قسمين فقال: " والتأويل نوعان: مستكره ومنقاد:

فالمستكره: ما يستبشع إذا سبر بالحجة، ويستقبح بالتدليسات المزخرفة وذلك على أربعة أضرب:

الأول: أن يكون لفظ عام فيخصص في بعض ما يدخل تحته، نحو قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحریم: ٤] حمله بعض الناس على علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقط.

الثاني: أن يلفق بين اثنين، نحو قول من زعم أن الحيوانات كلها مكلفة محتجاً بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٣] وقد قال الله تعالى ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ﴾ [الأنعام: ٣٨] فدل بقوله: ﴿إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ﴾ أنهم مكلفون كما نحن مكلفون.

الثالث: ما استعير فيه بخبر مزور أو كالمزور، كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢] قال بعضهم: عني به الجارحة مستدلاً بحديث موضوع. (٣٤)

(٣٤) علق محقق الكتاب أ. د. أحمد حسن فرحات هنا قائلاً: "لعله يريد بالحديث الموضوع ما جاء في تفسير ابن كثير عن النبي ﷺ قال: "يوم يكشف عن ساق" يعني: عن نور عظيم يخرون له سجداً" وذكر تعليق الحافظ ابن كثير وأن في سنده رجالاً مبهماء، أقول: يبدو في تعليق الدكتور فرحات بعض التعارض، فكيف يستدل بالحديث الضعيف على الحديث الموضوع، وشتان بينهما، ثم يبدو هنا والله أعلم وقوع السهو من الإمام الراغب الأصفهاني في قوله: "قال بعضهم عني به الجارحة مستدلاً بحديث موضوع، والحديث الوارد في الجارحة صحيح أخرجه الإمام البخاري ومسلم =

والرابع: ما يستعان به باستعارات واشتقاقات بعيدة، كما قاله بعض الناس في البقر: إنه إنسان يبقر عن أسرار العلوم، وفي الهدد: إنه إنسان موصوف بجودة البحث والتنقيب. (٣٥)

قال الشوكاني في تفسير هذه الآية: "وقد أخرج البخاري وغيره عن أبي سعيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة، ويبقى من كان يسجد في الدنيا رياء وسمعة، فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً" قال: وهذا الحديث ثابت من طرق في الصحيحين وغيرهما وله ألفاظ في بعضها طول، وهو حديث مشهور معروف "أقول أخرجه الإمام أحمد في المسند: ١٧/٣، ١٦، والبخاري في التفسير رقم (٤٩١٩) ومسلم في الإيمان رقم (٣٠٢) والدارمي: ٣٢٦/٢. وأما الحديث الضعيف فهو ما أخرجه أبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه، والبيهقي في الأسماء والصفات وضعفه، وابن عساكر عن أبي موسى عن النبي ﷺ في الآية قال: "عن نور عظيم فيخرون له سجداً" قال ابن كثير ٧/٩١ "فيه رجل مبهم" فهنا نقول: إذا كان المراد من الآية التأويل وهو النور فالحديث ضعيف، وإذا كان المراد من الآية الحقيقة فقال: الحديث موضوع، فكيف يستدل بالآية على مراده؟

قال الشوكاني: ".. وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، والحاكم وصححه، والبيهقي في الأسماء والصفات عن ابن عباس أنه سئل عن قوله: ((يكشف عن ساق)) قال: إذا خفي عليكم شيء من القرآن فابتغوه في الشعر فإنه ديوان العرب أما سمعتم قول الشاعر:

وقامت الحرب بنا على ساق

قال ابن عباس: "هذا يوم كرب شديد. قال الشوكاني: "وقد أغنانا الله سبحانه في تفسير هذه الآية بما صح عن رسول الله ﷺ كما عرفت، وذلك لا يستلزم تجسماً ولا تشبيهاً، فليس كمثله شيء" فتح القدير للشوكاني، تحقيق عبد الرحمن عميرة (ط. دار الوفاء، المنصورة، مصر: ١٩٩٧ م) ٣٦٨/٥، ٣٦٩.

(٣٥) وهذا ما ذهب إليه الدكتور المهندس شحور عن قول الله تعالى (أو نسائهن): "ماذا تعني هنا كلمة "نسائهن"؟ لقد قال بعضهم: إنها تعني النساء المؤمنات أي أن المرأة لا يحق لها أن تبدي زينتها المخفية إلا أمام النساء المؤمنات، وهذا غير صحيح. .. وهذا لا يمكن إلا إذا فهمنا النساء على أنها جمع نسيء، لا جمع امرأة". [الكتاب والقرآن: قراءة معاصرة: ٦٠٩]. ولو كان الدكتور شحور عالماً بشروط النظم القرآني لما قال هذا الكلام كما قال الراغب الأصفهاني: "وهذا ما يروج على الأديب الذي لم يتهدب بشرائط الاستعارات والاشتقاقات" فكيف إذا كان المتكلم غير أديب؟

فالأول: أكثر ما يَرُوجُ على المتفقهة الذين لم يَقَوْا في معرفة الخاص والعام.

والثاني: على المتكلم الذي لم يَقَوْ في معرفة شرائط النظم.

والثالث: على صاحب الحديث الذي لم يتهذب في شرائط قبول الأخبار.

والرابع: على الأديب الذي لم يتهذب بشرائط الاستعارات والاشتقاقات.

ثم يعرض الإمام الراغب الأصفهاني للتأويل المقبول فيقول:

"والمنقاد من التأويل: ما لا يعرض فيه البشاعة المتقدمة، وقد يقع الخلاف فيه بين الراسخين في العلم لإحدى جهات ثلاث:

إما لاشتراك في اللفظ: نحو قوله تعالى ﴿لَا تَدْرِكُهُ الْآبْصَارُ﴾

[الأنعام: ١٠٣] هل هو من بصر العين أو من بصر القلب؟

أو لأمر راجع إلى النظم، نحو قوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ④ إِلَّا الَّذِينَ

تَابُوا ﴿[النور: ٤ - ٥] هل هذا الاستثناء مقصور على المعطوف، أو مردود إليه وإلى المعطوف عليه معاً؟

وإما لغموض المعنى ووجازة اللفظ، نحو قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ

فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٧].

والوجوه التي يعتبر بها تحقيق أمثالها أن ينظر:

- فإن كان ما ورد فيه ذلك أمراً أو نهياً عقلياً، فزاع في كشفه إلى الأدلة

العقلية، فقد حث الله تعالى على ذلك في قوله: ﴿كَتَبُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ

لِيَذَّبَ رُؤُوسَ أَيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩].

- وإن كان أمراً شرعياً فزاع في كشفه إلى آية محكمة أو سنة مبينة.

- وإن كان من الأخبار الاعتقادية فزاع فيه إلى الحجج العقلية.

- وإن كان من الأخبار الاعتبارية فزاع فيه إلى الأخبار الصحيحة المشروحة

في القصص. " (٣٦)

والمراد بالأمر العقلي: هو ما يقتضي العقل حسنه، ولا يتغير بمرور الأيام، ولا ينسخ في شيء من الأزمان والنهي العقلي ما يقتضي العقل قبحه.

والخبر الاعتقادي: هو الذي يكون معرباً عما يلزم اعتقاده، مثل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ١٣٦].

والخبر الاعتباري هو الذي يكون منبئاً عما يقتضيه الاعتبار به، مثل أخبار الأنبياء والأمم والقرون الماضية، والإخبار عن خلق السموات والأرض.

والأمر الشرعي: هو الذي تقصر عقولنا عن معرفة حسنه ويتسلط عليه النسخ والتبديل، بحسب ما يتعلق به من المنافع.

وأما النهي الشرعي: فهو الذي تقصر عقولنا عن معرفة قبحه.

وفائدتهما: حث المخاطب على اكتساب محمود واجتناب مذموم.

والغرض الأقصى من الخطاب الخبري: إيصال المخاطب إلى الفرق بين الحق والباطل، ليعتقد الحق دون الباطل.

ومن الأمر والنهي: أن يفرق بين الجميل والقبيح، ليتحرى الجميل، ويجتنب القبيح. (٣٧)

وإذا رجعنا إلى تفسير الراغب الأصفهاني (جامع التفاسير) فإننا نراه قد راعى هذه الأصول في أثناء تفسيره لكتاب الله سبحانه وتعالى، فمثلاً عندما ذكر الأصل الأول، وهو إذا كان ما ورد فيه أمراً أو نهياً عقلياً، فزاع في كشفه إلى الأدلة العقلية، طبق ذلك على قوله تعالى ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [البقرة: ١٦٨] قال الراغب الأصفهاني: "الحلال": من حلت العقدة، وهو الذي حل عقدة الخطر، وحلّ بالمكان، أي حلّ عقد أحواله كقولهم: حلّ رحله، وألقى أدواته.

(٣٧) باختصار وتصرف من المصدر السابق، ص ٤٣ - ٤٤.

وحل الدين، أي حل عقد المطالبة، وحل من إحرامه، أي: حل ما عقده على نفسه بالإحرام، وتحلة اليمين بإزاء عقدة اليمين، والإحليل: لمخرج اللبن والبول لانحلال عقده.

و "الطيب": ما تستطيه الشهوة المستقيمة والعقول الصحيحة ... إلخ

والخبيث على العكس من ذلك والحلال: أعم من الطيب، والحرام أعم من الخبيث، فقد يكون حراماً ما لا يكون خبيثاً في نفسه بالعقل كتحريم ما يقسم بالأزلام، واستعمال الفضة والذهب، ولبس الحرير على الذكور، فجمع بين الحلال والطيب في الآية ليفيد ما استطابه الطبع وأباحه الشرع.

ولما ذكر إباحة الطيب، وكان كثيراً ما يزين الشيطان لبعض الناس ما ليس بالطبع الصحيح طيباً كعادة المخنث أتبعه بقوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ كقوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ﴾ [ص: ٢٦]...

ونبه بقوله: ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ أن عداوته لا تخفى على ذي بصيرة، وهذا المعنى الذي أراده الشاعر - وإن نقل اللفظ إلى الدنيا - حيث قال:

إذا امتحن الدنيا لبيب تكشفت له عن عدو في ثياب صديق
وقال آخر:

عمري لقد نصح الزمان وإنه لمن العجائب ناصح لا يشفق
نلاحظ كيف فزع الراغب الأصفهاني في تفسيره لهذه الآية إلى الأدلة العقلية، عندما قال: "إن عداوة الشيطان لا تخفى على ذي بصيرة، فإن الإنسان العاقل المتدبر لآيات القرآن الكريم ينبغي أن يتخذ من الشيطان عدواً له.

ثم يتناول الآية التي تليها وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾.

يشرح معنى السوء والفحشاء ويفرق بينهما فيقول: "كل ما يقال له سوء يقال له: فحشاء، لكن بنظرين مختلفين: فإنه سمي سوءاً لاغتمام العاقل به، والفحشاء بأن يستفحشه.

ونبه تعالى بأن الشيطان داع إلى أثافي الشر: السوء والفحشاء والتقول على الله عز وجل.

ثم يطرح أسئلة على الآية فيقول: "إن قيل: إذا كان التقول على الله عز وجل بما لا يعلم من عمل الشيطان، فكيف يصح الحكم بغالب الظن في كثير من الأحكام، فإن عامة فروع الفقه مبنية على غلبة الظن؟"

وبجيب: "قيل: أما أولاً: فإن ذلك ليس تقولاً على الله تعالى، وإنما ذلك تقول على أحكامه، وقد فرق المتكلمون بين الحكمة العلمية وبين الحكمة العملية. وقالوا: كل ما كان من الحكمة العلمية، وهي التي لا عمل لها، كالإيمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله، فإنه لا يجوز أن يحكم فيه إلا بالعلم المصون عن الشوائب.

وما كان من الحكمة العملية فأصولها كذلك، وأما فروعها فيجوز الحكم فيها بغلبة الظن لتفسيح صاحب الشرع لنا في ذلك، فصار حكماً فيه من هذا الوجه حكماً بالعلم، لأنه إذا قال لنا: إذا غلب في ظنك أن القبلة في هذا الجانب فصل إليه، وإذا شهد عندك شاهدان مزيان فاحكم بشهادتهما، صرنا عالمين بأن هذا الحكم واجب علينا في الظاهر، وهذه مسألة قد أحكمت في أصول الفقه" (٢٨)

فالملاحظ: كيف راعى الراغب أصول التأويل كما ذكر ذلك في مقدمة التفسير، وكيف قسم الحكمة إلى قسمين: علمية وعملية، وبين ما يجوز الخوض فيه وما لا يجوز، وكيف أحال على علم أصول الفقه الذي يعتمد على العقل اعتماداً كبيراً؛ وذلك باستنباط الأحكام من الأدلة، وهذا يتطلب النظر والتفكير والتدبر في فهم الآيات، وهذا ما عناه الإمام الراغب الأصفهاني في نهاية الفقرة عندما قال: "فقد حث تعالى على ذلك في قوله: ﴿كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَذَّبَ رُءُوسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَلِيَذَّبَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾.

(٢٨) من تفسير الراغب الأصفهاني لسورة البقرة الذي قام بتحقيقها الزميل الدكتور محمد إقبال أحمد فرحات وهي (أطروحة لنيل درجة الدكتوراه من جامعة الزيتونة بتونس عام ١٩٩٨م، بعنوان (الراغب الأصفهاني ومنهجه في التفسير مع تحقيق تفسيره سورة البقرة) غير مطبوعة، ص ٣٩٢ - ٣٩٤ (باختصار يسير).

وهذا يكون عندما يتطلب الأمر ذلك.

والأمر الثاني الذي ذكره الراغب في أصول التأويل هو: "إن كان أمراً شرعياً فزاع في كشفه إلى آية محكمة أو سنة مبينة".

والناظر في تفسير سورة البقرة - وهو التفسير الذي استطعت الاطلاع عليه كون التفسير غير مطبوع - يلاحظ كثرة استشهاد الراغب الأصفهاني بالآيات الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة عند تفسيره لما يريد تفسيره من القرآن الكريم، وهذا بشكل عام، ومن الأمثلة على ذلك قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣]

كعادته لا يكرر، فقد أحال على ما سبق شرحه فقال: "قد تقدم الكلام في الصبر والصلاة وأنواعهما، فحثَّ الله تعالى على الصبر، إذ هو ذريعة إلى فعل كل خير، وأول كل فضل، فإن أول التوبة: الصبر على المعاصي، وأول الزهد: الصبر عن مباحات الدنيا، وأول الإرادة الصبر عن طلب ما سوى الله، ولهذا قال عليه السلام: "الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد" (٣٩)، وقال: "الصبر خير كله" (٤٠).

والصلاة: هي المقتضية للخشوع والداعية إلى ترك الفحشاء كما قال تعالى ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

ولمَّا أمر بالذكر والشكر حث على الاستعانة بالصبر والصلاة، تنبيهاً أنه بهما يتوصل إليه، فإن الصبر مبدأ الإيمان والشكر منتهاه، ولهذا قال عليه السلام "الصبر نصف الإيمان" (٤١).

(٣٩) وتتمة الحديث " فإذا ذهب الصبر ذهب الإيمان " مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الإيمان والروايات، باب الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، رقم (٢٩٨٤٤).

(٤٠) في البيهقي " ولم تعطوا عطاءً خيراً وأوسع من الصبر " كتاب الآداب، باب: في فضل الصبر وانتظار الفرج، والرجوع إلى الله عز وجل، رقم ٧٥٧.

(٤١) قال البيهقي: " وروينا عن عبد الله ابن مسعود مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح، البيهقي في الآداب، باب فضل الصبر وانتظار الفرج والرجوع إلى الله عز وجل، وهو تخريج الحديث السابق. ، وأخرجه أيضاً الشهاب القضاعي في مسنده رقم (١٥١)، والطبراني في المعجم الكبير من كلام عبد الله بن مسعود رضي الله عنه رقم (٨٤٦٧).

وبقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ تضمن صحبته إياهم، تنبيهاً على قرب فيضه وتوفيقه كما قال: ﴿وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [الطور: ٤٨] تنبيهاً أنه يراعيهم بالعناية.

ثم نراه يطرح سؤالاً في غاية الدقة - كعادته في كل تفسيره - فيقول: "إن قيل: لما قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ ولم يقل: مع المصلين، وقال في أخرى: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾ [البقرة: ٤٥] فاعتبر الصلاة دون الصبر؟

ولكون التفسير ما زال مخطوطاً أو في حكم المخطوط، وإكمالاً للفائدة فسأنقل جواب الراغب رحمه الله على هذا التساؤل فقال: "قيل: لما كان فعل الصلاة أشرف وأعلى من الصبر، إذ قد ينفك الصبر من الصلاة، ولا تنفك الصلاة من الصبر، ذكرها هنا الصابرين.

فمعلوم أنه تعالى إذا كان مع الصابر فهو لا محالة مع المصلي أكثر، وإنها لكبيرة، فذكر الصلاة دون الصبر تنبيهاً أنها أشرف منزلة من الصبر، فقد يترك توفية حق الصلاة من تصبر في كثير من الأحوال" (٤٢).

يلاحظ كيف أن الراغب الأصفهاني رحمه الله تعالى قد طبق ما أشار إليه في مقدمة تفسيره هنا وبشكل واضح فقد ذكر عدة آيات وأحاديث للكشف عن معنى الآية، وهذا الذي أشار إليه سابقاً عندما قال: "وإن كان أمراً شرعياً فزع في كشفه إلى آية محكمة أو سنة مبينة" (٤٣).

والمتتبع له في تفسيره يجده قد سار على هذا النهج في كل الكتاب (٤٤).

(٤٢) الراغب الأصفهاني ومنهجه في التفسير، مع تحقيق تفسير سورة الفاتحة، للدكتور محمد إقبال أحمد فرحات (أطروحة دكتوراه غير مطبوعة) ص ٣٧٦ - ٣٧٧.

(٤٣) مقدمة جامع التفاسير ص ٥١.

(٤٤) تنظر الصفحات التالية على سبيل المثال: ١٥٢ - ١٥٣، ١٨٠ - ١٨١، ٢٢٧، ٢٣٣، ٣٢٢، ٤٢٤، ٣٣٠، ٥٥٥ إلخ.

وأما الأصل الثالث الذي التزمه في تفسيره، والذي أشار إليه في المقدمة هو: "وإن كان من الأخبار الاعتقادية فزرع فيه إلى الحجج العقلية" (٤٥).

ونأخذ على سبيل المثال تفسيره لقول الله تعالى: ﴿قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَّا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ﴾ [البقرة: ١٣٩]، وكعادته بدأ بشرح الكلمات الغريبة معتمداً على الوجوه والنظائر للكلمة القرآنية ذاكراً ما لها من معان في استعمال القرآن الكريم، فقال: "المحاجة: المقاومة في إظهار الحجة المبينة للحجة، أي المقصد، وقد ألزمهم بهذه الآية الحجة المذكورة في قوله: ﴿وَالْزَمَهُمْ كَلِمَةَ الْتَقْوَى﴾ [الفتح: ٢٦]، ولما كانت الشرائع مبنية بالقول المجمل على ثلاثة أشياء: الإقرار بالباري عز وجل، والعمل له، والإخلاص في ذلك، قال: قل لهم: إنا قد تشاركنا في الإقرار بالله عز وجل، وفي العمل له، ونحن قد حصل لنا الإخلاص من دونكم.

فإن قيل: ومن أين أن الإخلاص حصل للمسلمين دونهم؟ وهل هذا إلا مجرد الدعوى؟!

قيل: قد أحالهم على التأمل، وذلك ظاهر بالاستقراء والتدبر، فإن الأصول الاعتقادية هي ما ذكر الله عز وجل في قوله: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَآيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ١٣٦] وإذا تؤمل حاله بالله عز وجل فقد أخلص المسلمون فيما يدعيه اليهود من التشبيه، والنصارى من التثليث، وما ادعوه على جبريل أنه عدو لهم، وما ادعاه اليهود على إبراهيم حيث زعموا أنه لم يكن نبياً، وإنما كان رجلاً صالحاً، وما نسبوا إلى لوط من الفجور ببنتيه في حال سكره، وادعاء النصارى في بنوة عيسى وإنكارهم بعض ما في التوراة والإنجيل، وما ذكروه من البعث حيث قالوا: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا الْكَاذِبُ إِلَّا أَلْأَكْبَامَ مَعْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠] وادعت النصارى أنه لا بعث، وإنما ينال الثواب والعقاب: الأرواح، فإذا قول المسلمين: ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ﴾ ظاهر.

(٤٥) مقدمة الجامع ص ٥١.

إذاً يلاحظ كيف استعان الراغب الأصفهاني بالحجج العقلية لإقامة الحجة عليهم، وهذا من أصول التأويل عنده، ولو أردنا المزيد من ذلك لأكملت الحديث عن قول الله تعالى ﴿أَمْ نَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٤٠] ولكن أذكر ذلك باختصار.

يقول الراغب الأصفهاني رحمه الله: قوله: (أم تقولون) معطوف على قوله (أتحاجوننا) أي أتحاجوننا أم تدعون أن الأنبياء كانوا على دينكم، تنبيهاً أنه من المحال أن يكون المتقدم مقتدياً بالمتأخر ومستنأً بسنته... ثم يقول: "واحتج عليهم بمقدمتين فقال: ﴿ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ﴾ أي قد ثبت أن الله أعلم منكم، وثبت أنه ليس بغافل عما تعملون، وقد كنتمتم الشهادة عنه، ومن كنتم من الله شهادة عنده مع كون الله بهذا الوصف، فهو أظلم الخلائق، فهذا تبكيت لهم في كتمانهم أحوال النبي ﷺ وسائر الأنبياء، واحتجاج عليهم بما لا انفصال لهم عنه". (٤٦)

والأمر الأخير الذي ذكره الراغب الأصفهاني في مقدمته حول أصول التأويل هو: "إن كان من الأخبار الاعتبارية فزرع فيه إلى الأخبار الصحيحة المشروحة في القصص" (٤٧).

وهذا أصل ظاهر والأمثلة عليه واضحة في تفسيره، ولنأخذ على سبيل المثال قوله تعالى ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ نَفْسًا فَاذْرَءُتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجُ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ (٧٦) فَقُلْنَا أَضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٧٢-٧٣] لم يخض الراغب الأصفهاني في الإسرائيليات، أو الروايات الضعيفة أو ما لا أصل له، بل رجع إلى الأخبار

(٤٦) تفسير الراغب الأصفهاني تحقيق د. محمد إقبال فرحات، ص ٣٥٨. وانظر على سبيل المثال قوله تعالى: (يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم..) ص ١٧٠.
(٤٧) مقدمة جامع التفاسير، ص ٥١.

الصحيحة الواردة في هذه القصص، فهنا - مثلاً - لم يعتمد أي شيء قيل في البعض الذي ضرب به القتل مع أنه نقل ما ورد عن وهب بن منبه وهو مشهور في النقل عن الكتب القديمة والإسرائيليات فقال: "وأما بأي عضو ضرب؟ فقد قال مجاهد: بفخذها، وقال السدي: بمضغة من لحمها، وقال الفراء بذنبها، وقال وهب: بأصغريها: قلبها ولسانها ثم علّق على ذلك بقوله: "وظاهر الآية لا يقتضي تخصيص عضو من أعضائها".

وقوله: ﴿كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى﴾ قيل: هو حكاية عن قول موسى، وقيل: بل هو زيادة خطاب من الله تعالى لهذه الأمة تنبيهاً على الاعتبار بإحيائه الموتى^(٤٨).

ومثل ذلك قال عن إزال إيليس - لعنه الله - لآدم عليه السلام في تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ...﴾ قال: "زلّ وزال يتقارب معناه، إلا أن زل يقتضي عثرة مع الزوال، يقال: زلت رجله في المشي ولسانه بالقول، وسمي الأسد أزل اعتباراً من الفاعل لاستقلاله حتى بعد عثره.

وقول النبي ﷺ "من أزلت إليه نعمة فليشكرها"^(٤٩) أي من أسدي إليه نعمة وإن كانت طفيفة.

وإزال إيليس لآدم قوله: ﴿هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبَلَى﴾ [طه: ١٢٠] وقوله: ﴿مَا نَهَكُكُمْ رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠] ومقاسمته إياهما بقوله: ﴿إِنِّي لَكُمَا لَمَنَ النَّصِيحِينَ﴾ [الأعراف: ٢١].

فمن الناس من حمل هذه الأحوال على مفاوضة ومجازاة بالمشاهدة.

(٤٨) تفسير الراغب الأصفهاني، ص: ٢٧٨.

(٤٩) مسند الشهاب القضاعي، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم رقم (٣٦٠)، وشكر الله على نعمه للخرائطي، باب: ما يجب على الناس من الشكر للمنع عليه، رقم (٩٢).

وقيل: إن ذلك كان بوسوسة كما قال: ﴿فَوَسَّوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا﴾ [الأعراف: ٢٠].

وما روي عن ابن عباس رضي الله عنه أن إبليس عرض نفسه على دواب الأرض أن تحمله فتدخله الجنة ليكلم آدم وزوجته، فأبت عليه الدواب كلها، حتى كلم الحية، وقال: أمنعك من ابن آدم، وأنت في ذمتي إن أنت أدخلتني الجنة، فجعلته بين نابين من أنيابها فأدخلته الجنة، وكلمهما من فيها، قال فلذلك أمر الإنسان بقتلها أينما وجدها.

وبعض الناس حمل ذلك على سبيل المثل، وقال: هذه إشارة.

وقوله عرض نفسه على دواب الأرض، أي استعان بقوى الإنسان، ونظر من أي جهة يمكنه أن يأتيه، فلم يجد قوة مستصلحة يستعين بها، حتى أتى الحية، أي الشهوة فكنى بالحية عنها، فإنها حية لا يبرئ سليمها، وذلك أن الشيطان لا يأتي الإنسان إلا من قبل هواه، فجعلته بين نابيها: كناية عن الأكل، إذ هو أعظم شهوة يتمكن الشيطان به من الإنسان، ولهذا روي: "من حفظ بطنه فقد سد على الشيطان بابه، ومن شبع ونام قسا قلبه، وتمكن منه الشيطان" (٥٠)، ولكون الهوى أعظم سلاح الشيطان، صار لا فرق بين قوله تعالى ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [ص: ٢٦] وقوله ﴿لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾ في أن المقصد واحد في كونهما نهياً عن ارتكاب الذنوب.

وقوله: "فلذلك أمر الله أن يقتلها الإنسان حيث وجدها" أي أمر أن يقهر الإنسان الشهوة ويقتلها حيث ما تراءت له، وطالبته بما ينافي الإيمان.

فبعد أن اتبع الراغب الأصفهاني منهجه في التفسير بشكل عام وهو تفسير الألفاظ وبيان الوجوه والنظائر فيها ثم الاستعانة بالقرآن لتوضيح المعنى المراد وكذلك بالأحاديث النبوية الشريفة، ذكر هنا ما أشار إليه في

(٥٠) في ابن ماجه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي ﷺ: "من شبع ونام قسا قلبه" "لكل شيء زكاة وزكاة البدن الجوع" قال في مغني الأسفار: ٨٤/٣ إسناده ضعيف.

مقدمته من عدم اعتماد الأحاديث الضعيفة والروايات الواهية فقال معقّباً على ما ذكر:

"وهذا الذي ذكره القائل، وإن كان صحيحاً من حيث المعنى، ففي صرف الخبر إليه ترك للظاهر، وفتح باب من التأويلات عظيم الضرر، والله أعلم بحقائق ما أخبرناه من الغيب".^(٥١)

بعد كل الذي عرضناه من نماذج وأمثلة وغيرها كثير - لم أشأ أن أنكر أكثر من ذلك خشية الإطالة - فإننا نرى أن الإمام الراغب الأصفهاني قد طبق ما أشار إليه في مقدمة تفسيره من أصول التأويل، والتزم منهجه فيه بشكل واضح.

إن ما ذكره الراغب الأصفهاني - رحمه الله تعالى - قبل أكثر من تسعمئة عام وضع النقاط على الحروف لكل من أراد الخوض في تأويل القرآن الكريم، ومع ذلك فقد رأينا في العصر الراهن بعض من تصدوا لتفسير كتاب الله وتأويله ولم يكونوا من أهل الاختصاص في هذا العلم^(٥٢)، فخرجوا علينا بطامات ما أنزل الله بها من سلطان، فقالوا عن الجيب: هو الشق. والله تعالى يقول ﴿وَلَيَضْرِبَنَّ بِحُمْرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١] ولذلك قالوا: يجب على المرأة أن تستر صدرها وتكشف رأسها، لأن الرأس لا يحتوي على شق، وبالتالي فليس بجيب؛ ولذلك لا يجب ستره.

ومن أغرب ما ذكر في تفسير النساء في قوله تعالى ﴿أَوْ نِسَائِهِنَّ﴾ [النور: ٣١] قال: "ماذا تعني كلمة "نسائهن" لقد قال بعضهم إنها تعني

(٥١) من تفسير الراغب الأصفهاني لسورة البقرة، بتحقيق د. محمد إقبال فرحات، ص: ٢١٤.

(٥٢) من هؤلاء د. المهندس محمد شحرور، في كتابه: الكتاب والقرآن، قراءة معاصرة (ط. ٥ الأهالي، دمشق: ١٩٩٣ م) ص ٦٠٨. يقول " والجيب: هو فتحة لها طبقتان أو طبقتان مع خرق، وهي ما بين الثديين، وتحت الثديين، وتحت الإبطين، والفرج، والإليتين، هذه كلها جيوب، فهذه الجيوب يجب على المرأة المؤمنة أن تغطيها لذا قال: ﴿وَلَيَضْرِبَنَّ بِحُمْرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ والخمار جاء من " خمر " وهو الغطاء.

النساء المؤمنات، أي أن المرأة لا يحق لها أن تبدي زينتها المخفية إلا أمام النساء المؤمنات، وهذا غير صحيح ، لأنه لو عنى ذلك لقال: "أو المؤمنات من النساء" ولكنه قال: "أو نسائهن" ونون النسوة هنا للتابعة^(٥٣) لا للجنس.. ثم يقول: "فنسائهن هنا يجب أن تكون من الذكور وليس من الإناث، ونون النسوة للتابعة فقط، كأن نقول: "كتبهن، بيوتهن"

وهذا لا يمكن إلا إذا فهمنا النساء على أنها جمع نسيء لا جمع امرأة، أي المستجد "المتأخر"^(٥٤) ويقصد هنا غير المذكور في الآية من الذكور.

ثم ينصحن فضيلة الدكتور شحرور أن نتحرر من أقوال فقهاءنا، فقد آن الأوان لذلك يقول: "إننا نقول هذا؛ لأنه آن الأوان لكي نتسلح بالفكر النقدي، ونعيد النظر بأقوال فقهاءنا كلهم حول المرأة"^(٥٥)

إن مثل هذا الطرح العجيب من غير المختصين في التفسير وعلوم القرآن والذين تجرؤوا على الخوض في كتاب الله تعالى بغير علم، وغيروا وبدلوا في المصطلحات العربية والشرعية مما يوافق هواهم، فهذا كله من التفسير المرفوض وغير المقبول، والذي سيسألون عنه يوم القيامة، ومن هنا نفهم توقف كثير من الصحابة رضوان الله عليهم، عن الخوض في تفسير كتاب الله تعالى، وهم الأعلم من كل عالم، حتى لا يتعرضوا للسؤال عن ذلك يوم القيامة،

(٥٣) على الرغم من شنوذ هذا القول، وخروجه عن قواعد اللغة العربية ومعانيها، فإنه يقصد -هنا- أن نون النسوة ليس المراد بها نون النسوة المعروفة في كتب اللغة العربية، بل هي من يتبع النساء من الذكور الذين لم يرد ذكرهم في الآية، أمثال ابن ابن الأخت، وابن ابن الأخ، وابن ابن الزوج إلخ، والله تعالى أعلم. يقول د. شحرور موضحاً رأيه: " فابن الابن يأتي متأخراً عن الابن " أو نسائهن " أي ما تأخر عن هؤلاء المذكورين من الذكور، وهم أبناءهم وأبنائهم، وبنفس الوقت هؤلاء المتأخرون لهم علاقة القرابة مع المرأة، لذا وضع نون النسوة للتابعة قال: " أو نسائهن " يضاف إلى هؤلاء السبعة أولادهم وأحفادهم والذين دمجوا جميعاً بكلمة " أو نسائهن " (المرجع السابق ص ٦١٠).

(٥٤) الكتاب والقرآن ص ٦٠٨.

(٥٥) المرجع السابق: ص ٦٠٨.

فكيف يتجرؤ هؤلاء وأضرابهم على مثل ذلك، وهم الذين قال رسول الله ﷺ عنهم "كل من قال في القرآن برأيه وإن أصاب فقد أخطأ" (٥٦).

ومثل ذلك ما حصل على بعض الفضائيات عندما حاول ذلك المتفقيه أن يبرهن للناس على أن الإسلام دين السماحة والوداعة والرفق واللين وأنه لا يوجد فيه ضرب، وعندما سأله المقدم عن قوله تعالى ﴿وَأَصْرِبُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] قال يعني أن تخرج من البيت وتذهب بعيداً عن غضب الزوج عملاً بقوله تعالى ﴿يَصْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [المزمل: ٢٠].

وهذا ما أصله الفراهي رحمه الله تعالى عندما ذكر من أصول التأويل: "إذا احتمل كلمة أكثر من معنى واحد، سألنا هل هذه الكلمة أجدر بهذا المعنى من غيرها؟ فإن وجدنا كلمة أخرى أجدر وأقوم وتركها القرآن، علمنا أن القرآن لا يترك أبين الكلام وأقومه، فتركنا ذلك المعنى وأولناها إلى ما هي أصوب له، مثل قوله تعالى ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ [البقرة: ١٨٤] في معنى المستطيع كما ذهب إليه صاحب حجة الله البالغة، فإن الإطاقة يستعمل في القوى الجسمانية كما قالت الخنساء:

ع وصبراً أن أطقتم ولم تطيقي

وكما جاء في القرآن: ﴿قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ﴾ [البقرة:

٢٤٩]...

ثم يقول: "وبهذا الأصل احتج الشافعي رحمه الله خلاف تأويل ابن عيينة لحديث: "من لم يتغن بالقرآن" (٥٧) فإنه كان يقول يستغني به، فسئل الشافعي

(٥٦) بالرغم من أن هذا الحديث ضعيف إلا أن معناه صحيح، ويعضده قول رسول الله ﷺ في الحديث الحسن: "ومن قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار". انظر تعليق أستاذنا الدكتور نور الدين عتر على الحديثين في كتابه "علوم القرآن الكريم" ص ٨٥، ٨٦. ومن هؤلاء الذين لا علم لهم بأصول التأويل ويؤولون القرآن على غير تأويله أيضاً: محمد أركون، ونصر حامد أبو زيد، وعبد المجيد الشرفي وغيرهم.

(٥٧) البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: من لم يتغن بالقرآن، وفي التوحيد أيضاً باب: قوله تعالى: ﴿وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ﴾ رقم (٧٢١٩).

رحمه الله عن هذا فقال: "نحن أعلم بهذا، لو أراد به الاستغناء لقال: "من لم يستغن بالقرآن" ولكن لما قال: "من لم يتغن بالقرآن" علمنا أنه أراد به التغني". (٥٨)

إن هذا الذي نسمعه الآن هو الذي حذر منه رسول الله ﷺ قبل أكثر من ١٤٠٠ عاماً عندما قال: "أكثر ما أتخوف على أمتي من بعدي: رجل يتأول القرآن، يضعه على غير مواضعه، ورجل يرى أنه أحق بهذا الأمر من غيره". (٥٩)

وهذا النوع من التأويل يدخل لا محالة تحت القول بالرأي المذموم قال الشاطبي^(٦٠): "الرأي ضربان:

أحدهما: جار على موافقة كلام العرب وموافقة الكتاب والسنة، فهذا لا يمكن إهمال مثله لعالم..

أما الرأي غير الجاري على موافقة العربية أو الجاري على غير الأدلة الشرعية فهذا هو الرأي المذموم من غير إشكال.

وفي هذا القسم جاء من التشديد في القول بالرأي في القرآن ما جاء، كما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه: "ستجدون أقواماً يدعونكم إلى كتاب الله، وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم، وإياكم والتبذع، وإياكم والتنطع". (٦١)

(٥٨) التكميل في أصول التأويل: ٢٤٠.

(٥٩) رواه الطبراني في المعجم الأوسط، تحقيق طارق عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني (ط. دار الحرمين، القاهرة: ١٩٩٥م) ٢/٢٤٢ - ٢٤٣، رقم (١٨٦٥).

(٦٠) الشاطبي، الموافقات في أصول الأحكام، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد (ط١، مصر: ١٩٦٩م) ٣/٢٨٦.

(٦١) ابن بطة في كتابه الإبانة الكبرى، باب: ما أمر به من التمسك بالسنة والجماعة والأخذ، بها حديث رقم (١٩٢)، ابن بطة العكبري، الإبانة عن شريعة الفرق الناجية..، تحقيق رضا بن نعيان معطي (ط١، دار الراية، الرياض: ١٩٨٨م). ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، باب: في من تأول القرآن أو تدبره وهو جاهل بالسنة، انظر ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق عبد الرحمن حسن محمود (ط. دار الكتب الحديثة، مصر: ١٩٧٥م) ١/٤٩٩.

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه " ما أخاف على هذه الأمة من مؤمن ينهائهم إيمانهم، ولا من فاسق بين فسقه، ولكنني أخاف عليها رجلاً قد قرأ القرآن حتى أنزله بلسانه ثم تأوله على غير تأويله " (٦٢).

ولو أننا فتحنا هذا الباب من التأويل، لخرجت اللغة عن مقاصدها ولبطلت الثقة بها، قال الشيخ الدكتور القرضاوي: " لا تأويل إلا بدليل " (٦٣).

ب - أصول التأويل عند الفراهي:

ألف العلامة الفراهي كتابه (التكميل في أصول التأويل) لغاية واحدة، هي: معرفة الأصول التي تعين على فهم القرآن الكريم حسب أفهام البشر.

وهذه الأصول برأيه تنقسم إلى قسمين:

الأول: ما يعصم من الزيغ في التأويل.

والثاني: ما يهدي إلى الحكم التي يتضمنها كتاب الله تعالى.

يقول: " والأمر الجامع لهذين هو: التفكير في نظم القرآن " (٦٤).

قال تلميذه بدر الدين الإصلاحي في مقدمته على الكتاب: " وكان الباعث عليه أنه لما رأى أن العلماء قد اختلفوا في فهم معنى القرآن اختلافاً كثيراً، وذهبوا في تأويله مذاهب شتى، حتى جعلوه كتاباً مشتبهاً ملتبساً، لاح له أنه لم يكن ذلك إلا لعدم تأسيس أصول التأويل العامة التي يعتمد عليها في كل ما يستنبط من القرآن، ولو كانت عندهم أصول عامة للتأويل لم يختلفوا فيه، ولم يقولوا ما قالوا " (٦٥).

(٦٢) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، باب: في من تأول القرآن أو تدبره وهو جاهل بالسنة، انظر ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ١/ ٥٠٠.

(٦٣) المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة: ضوابط ومحاذير في الفهم والتفسير، د. يوسف القرضاوي، (نشر مكتبة وهبة، مصر: ١٩٩٢) ص ٢٩٦.

(٦٤) التكميل في أصول التأويل، للفراهي (ضمن رسائل الإمام الفراهي في علوم القرآن) جمع تلميذه بدر الدين الإصلاحي، (ط٢، الدائرة الحميدية، الهند: ١٤١١ هـ) ص ٢٢٣.

(٦٥) مقدمة الكتاب ص ٢٠٧.

وقد ذكرت قبل قليل بعضاً من هذه التأويلات للقرآن الكريم التي لم تستند إلى دليل أو حس لغوي، فخرج النص بذلك عن مراده.

ذكر الفراهي - رحمه الله تعالى - ثلاثة أصول للتأويل، من شأنها أن تعصم من الزيغ في كتاب الله تعالى فقال: " الأصول ثلاثة:

١ - أصول أولية.

٢ - أصول مرجحة.

٣ - أصول كاذبة، اعتمدوا عليها وليست بشيء، وإنما تذكر للاجتنب.

فالأصول الأولية: ما يتمسك بها حيث لا احتمال لمعان شتى.

والأصول المرجحة: يتمسك بها إذا احتمل الكلام معاني مختلفة، يقول الفراهي - رحمه الله - فإذا أعملنا الأصول المرجحة أخذنا ما هو الراجح، وتركنا المرجوح.^(٦٦)

ثم شرع الفراهي - رحمه الله - بشرح هذه الأصول العامة فقال: " فمن الأصول الأولية:

الأصل الأول: التمسك بنظم الكلام وسياقه:

وهذا ليس من المرجحات، فإن الكلام لا يحتمل معنى يخالف نظمه ورباط معانيه، فإن خلل النظم منفي عن كلام العقلاء، فما أبعده عن كلام الله المعجز، وهذا أصل ظاهر.

ولكن أهل الزيغ سعوا في هدمه ووضعوا الأحاديث ففتنوا بها ضعفاء العقول من صالحى المؤمنين - عفا الله عنهم - فإن الأعمال بالنيات.

ومن أمثلة ذلك تأويل آية التطهير^(٦٧)، فإنها لم تنزل ولا تتعلق إلا بأمهات المؤمنين، ولا دخل فيها لغيرهن، والكلام لا يحتمل تعميمها.

(٦٦) التكميل في أصول التأويل: ص ٢٦٢.

(٦٧) يقصد المؤلف رحمه الله بآية التطهير قول الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب: ٣٣] وقد اختلف أهل =

الأصل الثاني: المعنى الشاذ لا يلتفت إليه:

قال الفراهي: وإنما لم نجعله من المرجحات، فإن اللفظ الحسن المصون، ربما يستعمل عوض الظاهر العامي، ولكن اللفظ إذا استعمل لا بد أن يدل على مفهومه المعلوم الثابت، فإن أريد به مفهوم ينكره الناس، ويدعيه مدع ولا سبيل إلى إثباته، فهذا تعمية، والقرآن أنزله الله عربياً مبيناً، فلأي شيء يترك الإفصاح؟

وأما المطالب العالية، فليست من هذا الباب، فإن الكلام فيها واضح في مفهومه، والمطالب العالية إنما هي منطوية تحت المفهوم غير مضاد ولا مناقض للمفهوم.

ومن أمثلة ذلك تأويل قوله تعالى: ﴿إِنْ نُوَبَّأَ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَعَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [التحریم: ٤] فسعى المبطلون في تحويل معنى الصغو إلى الزیغ ووضعوا لتأويلهم الباطل قراءة باطلة لم تثبت فضلاً أن تكون متواترة. (٦٨)

العلم في أهل البيت المذكورين في الآية، فقال ابن عباس وعكرمة وعطاء ومقاتل وسعيد بن جبیر إن أهل البيت المذكورين في الآية هن زوجات النبي ﷺ خاصة، قالوا: والمراد بالبيت بيت النبي ﷺ ومساکن زوجاته لقوله ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ﴾، وأيضاً السياق في الزوجات من قوله ﴿يَتَأَيَّأُ النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ﴾ إلى قوله ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٤].

وقال أبو سعيد الخدري ومجاهد وقتادة، وروي ذلك عن الكلبي: إن أهل البيت المذكورين في الآية هم: علي وفاطمة والحسن والحسين خاصة، ومن حججهم الخطاب في الآية بما يصلح للذكور لا للإناث، وهو قوله ((عنكم وليطهركم)) ولو كان للنساء خاصة لقال عنكن ويطهركن.. ورجح هذا الرأي القرطبي، انظر تفسيره (ط. دار الكتب العلمية، بيروت: ١٩٨٨) ١٤/١١٩ وما بعدها.

وقد عرض المسألة بالتفصيل، وبين فيها الآراء في المراد بأهل البيت وما تمسك به كل فريق أستاذنا الدكتور مصطفى الخن في كتابه " التفسير العام " (ط. جامعة دمشق: ١٩٩٩) ص ٢٣٦ - ٢٤٠. فلتنظر هناك.

(٦٨) وهذا ما ذكره القرطبي أيضاً في تفسيره، عندما قال: " فقد صغت قلوبكما، أي زاغت ومالت عن الحق " وذكر بعد هذا القول " مالت قلوبكما، بأن سرهما أن يحتبس عن أم ولده، فسرهما ما كره رسول الله ﷺ. وقيل: فقد مالت قلوبكما إلى =

الأصل الثالث: فهم الكلام بعضه من بعض بالمقابلة،

وحمل النظر على النظر:

وذلك هو التأويل بالقرآن.

قال الفراهي: "القرآن كثيراً ما يترك مجملاً ما فصله في مقام آخر، والمعنى يفهم من غير أن نحتاج إلى تفصيله من نفس الكلام، وضرب على ذلك مثلاً أواخر سورة الأنفال، فقد جاء قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٢] وبعيد ذلك جاء: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فلم يذكر بأموالهم وأنفسهم وهو مفهوم، ثم جاء بعيد ذلك ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَهِدُوا مَعَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧٥] فلم يذكر في سبيل الله، ولا بأموالهم وأنفسهم، ولكن ذلك مفهوم، وقد دل عليه "معكم".

وهذا باب وسيع يهدي إلى كثير من المعاني، مثلاً جاء في أوائل سورة البقرة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشوةً ولهم عذابٌ عظيمٌ [البقرة: ٦ - ٧] ففهمنا من "الذين كفروا" من كفر بالله وصفاته من العدل، وذلك كفر بالجزاء، وفهمنا من "لا يؤمنون" أنهم لا يصيرون مؤمنين يومهتين بهذا الكتاب، وذلك مما سبق من قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ [البقرة: ٢ - ٣] أي يؤمنون قبل يوم الشهود، فالذين كفروا هم ضد هؤلاء، وقد ذكر عيون صفات المؤمنين في ما سبق حتى قال: ﴿أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥] ثم ذكر الذين هم مخالفون لهؤلاء.

التوبة. (انظر الجامع لأحكام القرآن) ١٨/١٨٨.

وقال الرازي: "أي عدلت ومالت إلى الحق، وهو حق الرسول ﷺ، وذلك حق عظيم يوجب فيه استحقاق العتاب بأدنى تقصير". التفسير الكبير للرازي (ط. دار الفكر، بيروت: ١٩٨١م) ٤٤/٣٠.

ثم قال: "وإنما دعانا إلى هذا التأويل أن المبتدأ والخبر لا بد من الفرق بينهما، ثم وجدنا في السياق ما يكشف عن المفهوم، ثم التمسنا نظائر هذه الآية فوجدناها موافقة لما فهمنا، وذلك أوائل سورة "يس" (٦٩).

ومن المعروف عن الفراهي - رحمه الله - أنه صاحب فكرة نظام القرآن، وأن تفسيره "نظام القرآن وتأويل الفرقان بالفرقان" إنما ألفه لهذا الغرض، ولذلك نجده يقرن بين النظام والتأويل يقول في مقدمة كتابه التكميل في أصول التأويل: "التأويل لا يمكن فصله عن النظام، فإنهما مخلوطان، وإنما أردت أولاً بيان النظام فاضطررتني إلى التأويل، ثم وجدت فيه خيراً كثيراً، فإن به يكشف عن معنى القرآن ويبطل الأضاليل، فساقتني الجدول إلى عباب البحر" (٧٠).

ثم يؤكد هذه الفكرة بقوله: "طريق الفهم للمعنى المراد:

١ - تأويل القرآن بالقرآن.

٢ - رعاية نظم الكلام.

ويشرح ذلك بقوله: "قالت العلماء قديماً: إن القرآن يفسر بعضه بعضاً، وهو المراد بالتفسير بالنظائر، وهذا ظاهر جداً، فإن القرآن يذكر الأمور بعبارات مختلفة مرة إجمالاً وأخرى تفصيلاً، فما ترك في موضع ذكره في موضع آخر، وقد صرح القرآن بهذه الصفة التي فيه في غير موضع، فهذا أصل راسخ" (٧١).

والأصل المرعي في ذلك كما يقول الفراهي: هو الدلالة على أمور مختلفة، فالمعنى الواحد يخرج في عبارات شتى، فمنها قوله تعالى: ﴿وَسَيِّحٌ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِكْرَ﴾ [غافر: ٥٥] فهذا واضح في تعيين بعض الأوقات، وقال في موضع آخر: ﴿وَسَيِّحٌ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ (٣٩) وَمِنْ أَيْلٍ فَسَيِّحُهُ وَأَدْبَرَ السُّجُودِ [ق: ٣٩ - ٤٠] وقال في موضع آخر: ﴿وَسَيِّحٌ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ نَقُومُ﴾ (٤٨) وَمِنْ أَيْلٍ فَسَيِّحُهُ وَإِدْبَرَ

(٦٩) أصول التأويل للفراهي ص ٢٦٢ - ٢٦٤.

(٧٠) المرجع السابق، ص ٢٠٩ (ضمن مجموعة رسائل الإمام الفراهي في علوم القرآن).

(٧١) انظر الأمثلة على ذلك مما سبق من هذا البحث.

(٧٢) في الأصل " فسبح " ولعله سهو.

النَّجْمِ ﴿[الطور: ٤٨ - ٤٩] وقال في موضع آخر: ﴿فَسَبِّحْنَا اللَّهَ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿٧٧﴾ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ﴾ [الروم: ١٧ - ١٨] وقال في موضع آخر: ﴿فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَى﴾ [طه: ١٣٠] وقال في موضع آخر: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفُلًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] وقال في موضع آخر: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِكَ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴿٧٨﴾ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨ - ٧٩].

ومنها ما هو غامض قوله تعالى: ﴿خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ﴾ [تبارك: ٢] في الموت زاجر وواعظ، وفي الحياة جالب إلى اللذات، والابتلاء لا يكون إلا بهما، فلولا الشهوات لم يغفلوا ولم يزلوا، ولولا الموت لم ينتبهوا ولم يستعدوا لما بعد الموت، وقد هديت إلى هذا المعنى ثم لمح لي نظيره وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لِّهَا لِنَبْلُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴿٧﴾ وَإِنَّا لَجَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرًّا﴾ [الكهف: ٧ - ٨] ففي الأول ذكر الجانب الذهني، وفي الثاني ذكر الجانب الخارجي، فتأمل " (٧٣).

والشيء الذي يريد قوله: هو أنه لا بد من بيان دلالة المعنى على الآيات "فإن طرق الدلالة على المعاني غير محصورة، فربما تدل آية على معنى يكون دليلاً على معنى في آية أخرى، وربما يدل اقتران آيتين أو جملتين على معنى خفي بعض الخفاء، فإن بينا طرق هذه الدلالات تيسر استعمال هذا الأصل" (٧٤).

(٧٣) التكميل في أصول التأويل، ص ٢٤٢، ٢٤٣ (حاشية).

(٧٤) المرجع السابق: ص ٢٤٢.

والأمر الثاني الذي يركز عليه الفراهي في أصول التأويل هو "رعاية نظم الكلام".

ففي الكلام يكون الاشتراك في الألفاظ، والحذف، والمقدر، والتعريض، والاشتراك في الأساليب المختلفة من جهة تعدد دلالاتها، مثلاً في الأمر والاستفهام والعطف دلالات مختلفة، فبعد العلم بجميع دلالات الكلمات وأساليب البيان يمعن النظر لفهم ما هو المراد.

ولتعيين المعنى المقصود من المعاني المحتملة في الاشتراك أصول خاصة، وكذلك لتعيين المحذوف والمقدر والمعرض به أصول، وأرسخ هذه الأصول وأجمعتها النظم.^(٧٥)

ومن الأصول الراسخة عند الفراهي رحمه الله، النظائر تفسر بعضها بعضاً، وهو جماع فهم القرآن كما يقول، وذكر بعضاً من طرق التدبر فيها فقال: "

أ - أظهر المجمل والمقدر أولاً، بالنظر في نظم الكلام وحسن التأويل، فذلك يدل على المطابقة بين النظيرين، ويصير دليلاً آخر على تعيين المجمل والمقدر، فإن ما هو مجمل أو مقدر في موضع يأتي مبيناً ومظهراً في موضع آخر كما هو أسلوب القرآن.

ب - فإذا اطلعت على التطابق بين الكلامين، انظر السابق واللاحق أي نظم الكلام، فإن لكل كلام نظاماً مناسباً، وليس من اللازم أن يكون النظم للنظيرين واحداً، ولكن ربما يكون بين النظمين تشابه من بعض الوجوه.

ولحمل النظير على النظير أصول:

فإن احتملت الكلمة أو الجملة تأويلين - والنظائر كذلك محتملة - فلا يؤيد ذلك تأويلاً خاصاً إلا إذا كان أحد التأويلين راجحاً، فإذا كثرت أمثلة التأويل الراجح كان في كثرة النظائر دليل وإلا تساوى التأويلان، مثال ذلك كلمة "القرآن" إلى المجموع أو إلى المتلو، فالتأويل إلى المجموع لا يصح، وإن

(٧٥) المرجع السابق: ص ٢٤٣.

جمعت النظائر وجدت معنى المتلو صحيحاً في كلها، وأرجح في بعضها، وغير مشارك فيه في أخرى" (٧٦).

ثم يذكر الأصل الرابع من الأصول الأولية:

لابد من النظر في المخاطب:

من هنا يتبين وجه الكلام ولهجته من التسلية، والرأفة، والزجر، والغضب، والوعد، والاستدلال، والوسعة إلخ..

وينتقل إلى الكلام عن الأصول المرحجة:

الأصل الأول: عند اختلاف الوجوه والاعتبار يؤخذ ما كان أوفق بالمقام وعمود الكلام:

فما من كلمة إلا لها أطراف وجهات، فهي كالمعاني لها، وكذلك كل أمر وقصة لها اعتبارات شتى، وكما أن اللفظ المشترك يؤول حسب محله، فكذلك لا بد أن نؤول الألفاظ والأمور حسب محلها.

مثلاً: صفة الأحدية الكاملة مختصة بالله تعالى، ومع ذلك نرى ذكره تعالى بأسماء مختلفة وعلى ترتيب متغير، مثل: "رب الناس، ملك الناس، إله الناس" ومثل: "رب العالمين، الرحمن الرحيم، ملك يوم الدين" ومثل "الملك القدوس، العزيز، الحكيم" ومثل: "العزيز الغفور" ومثل: ﴿الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمُنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ﴾ [الحشر: ٢٣] فمن لا يتدبر القرآن لا يلتفت إلى محل الكلمات ولا يجتهد لفهم جهة الكلمة، ولكن البصير المستبصر لا يمكنه ترك التدبر لما يظهر له بعض الجهات الظاهرة فتجلبه إلى ما وراءها.

فإن صح لديك هذا الأصل يسهل لك التدبر في ترتيب أسماء الرسل والأنبياء، فمع أن درجاتهم مختلفة، ترى ذكر أسماءهم على أنواع من الترتيب،

(٧٦) التكميل في أصول التأويل: ص ٢٦٥.

فإن تدبرت في محلها وقفت على إشارات غامضة، ولم يلتبس عليك موقعها، وكذلك ترى الإشارات الخاصة في ترتيب القصص والأحكام.

فالحاصل: أن الإشارات والاعتبارات للشيء تلتبس من المحل مثل ما يفعلون بالمشترك، فكان الأصل الأول: أن النظم يقضي عند الاحتمالات، ونتيجة هذا الأصل أن لا يلزم أن تقصر اللفظ على معنى واحد إذا كان غير مشترك، كما يقول بعض أهل الرأي، فإن اللفظ مجازاً وحقيقة وعموماً وخصوصاً، وجهات لمعناه مختلفة، ويستعمل في كل ذلك حسب مقتضى المقام. «(٧٧)

الأصل الثاني:

إذا كان الكلام ذا احتمالات، يؤخذ^(٧٨) منها ما كان لها نظير في باقي القرآن، فما لم يوافقه قرآن غير ما فيه النزاع يترك.

مثلاً قوله تعالى: ﴿أَبْكَ اللَّهُ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ^(٧٩) إِلَيْهِ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنفال: ٢٤] قال الفراهي: " فيه تأويلان:

الأول: أنه تعالى أعلم بضمائركم منكم.

والثاني: أنه يعوق المرء عن إرادته.

فالأول: له نظير في القرآن، ثم يعضده النظم، فإن النظم -أيضاً- يؤول إلى ما كان أشبه بالقرآن، فقوله تعالى (تحشرون) يأتي مع التقوى، والتقوى تأتي مع علم الله، وهذا كثير، فكأنه قيل: اتقوا الله فإنه أعلم بسرائركم وأنكم تحشرون إليه، فهذا من جهة تشابه المعنى والنظم.

وأما التأويل الثاني: فبناؤه على تشابه لفظي، فإنه جاء في القرآن ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [سبأ: ٥٤] أي منعوا عن مشتاهم، وهذا -أيضاً-

(٧٧) أصول التأويل: ص ٢٦٧ - ٢٦٨.

(٧٨) في الأصل "تؤخذ" والأصح ما أثبت.

(٧٩) في الأصل: "إن" و "إنه" بكسر الهمزة في الموضعين.

أصل لكنه أضعف مما ذكرنا، فإن اللفظ المشترك يأتي لمعان مختلفة، ولا يقضى فيه إلا بالسياق وصحة المعنى «(٨٠)».

مثلاً كلمة أمة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠] لا تؤول إلى معنى أريد به في مواضع أخر، فإنه لا يلتئم بالسياق ولا صحة المعنى، والمعنى المراد ههنا لا نظير له من جهة اللفظ، فإن الأمة في باقي القرآن: إما لمدة من الزمان^(٨١)، أو لطائفة من الناس^(٨٢)، أو للطريق^(٨٣)، ولكن إذا تمسكنا بالأصل الأول والثاني اتضح معناه:

أما الأصل الأول: فإن كلمة (قانتاً) بعدها تفسيرها، فإن الأمة هو الطائع بتمامه، وهو أوفق بالقانت.

وأما الأصل الثاني: فلوجوه نظائره لما جاء في صفاته من الطاعة الكاملة، ولكن بقي علينا بيان أن الأمة هو الطائع، فإن الجمهور من أهل اللغة قد خفي عليهم هذا المعنى، ولكنهم قد قاربوه. (وقد أحال للتوسع في تقرير هذا المعنى على كتابه مفردات القرآن)^(٨٤).

(٨٠) المرجع السابق: ص ٢٦٩.
(٨١) ومنه قوله تعالى ﴿وَلَكِنْ آخَرًا عَنْهُمْ الْعَذَابَ إِلَى أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ لَّيْقُولُونَ مَا يَنْجِسُهُ إِلَّا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ [هود: ٨].

(٨٢) ومنه قوله تعالى ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا سَقَى حَتَّى يَصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ [القصص: ٢٣].

(٨٣) والمراد بالطريق الدين ومن ذلك قوله تعالى ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٣].

(٨٤) التكميل: ٢٦٩. وكتاب مفردات القرآن للفراهي مطبوع في دار الغرب الإسلامي، بيروت ٢٠٠٢م، بتحقيق د. محمد أجمل أيوب الإصلاحي. ((ولم أجد هذه الكلمة فيه؟!)).

وهناك أصول أخرى غير ما ذكر من الأصول المرجحة مثل:

أ - إذا كان المعنى مقتضياً لعبارة غير ما في الكلام، فذلك المعنى مرجوح:

مثال ذلك ما استدلت به السيدة عائشة رضي الله عنها، والإمام الشافعي رحمه الله في بيان معنى التغني بالقرآن، وقد سبق الحديث عن ذلك وأنه ليس من باب الاستغناء^(٨٥).

ب - الأخذ بأثبت الوجوه لغة:

مثال ذلك: معنى الشوى في قول الله تعالى: ﴿نَزَّاعَةً لِّلشَّوَى﴾ [المعارج: ١٦] فإنه لحم الساق عموماً في كلام العرب، قال الفراهي: "وقد أخطأ العلامة عبد القادر الدهلوي في ترجمة قوله تعالى ﴿نَزَّاعَةً لِّلشَّوَى﴾ فظن أنه الكبد والموقع ذكر دنو العذاب، لا دخول المنكرين في النار" واستدل على ذلك بالسياق؛ لأن الآيات إنما جاءت في بيان الموقف يوم أزلت الجنة للمتقين، وبرزت الجحيم للغاوين، فحينئذ تدعو الجحيم الكفار، وتخرج لظاها فتذهب بلحم سوقهم.

وأما أنها تخرج أكبادهم فليس هذا مما جاء في شيء من القرآن حتى إنهم حين يدخلونها لا تخرج أكبادهم ولا قلوبهم.

ويقول -أيضاً- معلقاً على من قال: إنها بمعنى جلد الرأس - كما قال ذلك بعض المفسرين - فإن مجيء الشوى للحم الساق عام شائع، ولجلد الرأس جاءت الشواة في قليل من الكلام مع احتمال معنى آخر، ثم لم يذكر في القرآن ولا في الحديث مجيء النار في الموقف من فوق حتى إذا دنا وأطل عليهم نزع جلدة رؤوسهم، فلو تساوى المعنيان للشوى، لكان الأخذ بما هو أوفق بالنظم وباقي القرآن أخرى، فكيف والمعنى غير معروف وغير معتمد عليه؟

ولذلك نراه يقرر: "أنه بمثل الأخذ بأحسن الوجوه، يكون الأخذ بأثبتها في اللغة، فإن المعنى الذي كثر في كلام العرب لا ينبغي تركه إلا لصارف قوي"^(٨٦).

(٨٥) سبق توضيح ذلك في البحث.

(٨٦) التكميل في أصول التأويل: ٢٧٢، وانظر ما بعدها فقد لخصت الكلام.

ج - الشاذ المنكر لفظاً يترك:

بناء على ما أصّله الإمام الفراهي سابقاً - وهو الأخذ بأثبت الوجوه - فإن هذا الأصل مبني على السابق، فإن اختيار أحسن الوجوه لا بد أن يكون موافقاً للغة وباقي القرآن، ولا يكون من التكلف، وضرب الفراهي على ذلك مثلاً وهو قول الله تعالى ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٤] قيل فيه: إن (أنفسهم) بفتح الفاء، وهذا تأويل باطل، لكونه معنى شاذاً، لأن كتب الله ناطقة بكون الرسول من قومه، وهو أمر ظاهر، ولا عيب في كون النبي ﷺ من قومه وهو منهم.

ثم ليس ذلك من كلام العرب، هم يقولون: هو من خيارهم وعليائهم وغير ذلك، ولا يقولون: "من أنفسهم" بفتح الفاء، ثم المنة تكون أكبر إذا بعثه منهم، ثم في دعاء إبراهيم عليه السلام هو أن يبعثه الله منهم^(٨٧).

وأخيراً ذكر الأصل الرابع وهو الكاذب: هل يؤول الحديث إلى القرآن أم يعكس الأمر..

وقال عن هذا الأصل سابقاً وإنما يذكر للاجتناب.

وخلاصة القول فيه كما يقول الفراهي رحمه الله "أن تعلم الهدى من القرآن وتبني عليه دينك، ثم بعد ذلك تنظر في الأحاديث، فإن وجدت ما كان شارداً عن القرآن حسب بادي النظر، أولته إلى كلام الله، فإن تطابقا فقرت عينك، وإن أعياك، فتوقف في أمر الحديث واعمل بالقرآن"^(٨٨).

فالقرآن - كما هو معلوم - الأصل الأول ومقدم على الحديث.

هذه هي أصول التأويل عند الفراهي رحمه الله تعالى، وهل طبق ذلك في تفسيره (نظام القرآن...)?

إن مجرد النظر في الكتاب يستطيع القارئ أن يحكم على ذلك، وأن

(٨٧) المرجع السابق: ٢٧٣ - ٢٧٤.

(٨٨) المرجع السابق: ٢٧٥ - ٢٧٦.

تفسيره كان المجال العملي لأصوله النظرية، يتبين ذلك - كما قلت سابقاً - من خلال العنوان، ومن المعروف: "أن المكتوب يفهم من عنوانه" وإذا استأنسنا بمقدمة الناشر للكتاب وهي الدائرة الحميدية فإننا نراها تؤكد على هذا الجانب في المقدمة إذ تقول: "وكان للإمام الفراهي منهج فريد في التفسير، اشتهر به في شبه القارة الهندية، وقد أفاض القول في بيان أصوله في مقدمة تفسيره (فاتحة نظام القرآن)..."

ومن ثم رأينا أن نشير هنا إشارة خاطفة إلى بعض أصول هذا المنهج من خلال مقتطفات من كلام الإمام نفسه، وأهمها أصلان يدل عليها عنوان التفسير نفسه: الأول نظام القرآن، والآخر تأويل الفرقان بالفرقان.

أما تأويل الفرقان بالفرقان فهو أصل معروف مجمع عليه، ولا يحتاج إلى بيان، غير أن منهج الفراهي يتميز بالتمسك الشديد بهذا الأصل والاستفادة منه على أنحاء غفل عنها كثير من المفسرين.

أما النظام "فالمقصود به ما يسميه الكتّاب المعاصرون بالوحدة الموضوعية، ويختلف النظام - برأيه - عن التناسب، فالتناسب جزء من النظام..."^(٨٩).

والفراهي رحمه الله تعالى شرع في تفسير سورة البقرة ولم يكملها، فقد وافته المنية قبل إكمالها، والمطبوع من كتابه من أول سورة البقرة إلى (٤٧ - ٦٢) منها، وذكر في المقدمة عشرة فصول هي:

١ - حقيقة السورة ونسبتها بالفاتحة وسورة آل عمران.

٢ - موضوع السورة وغايتها.

٣ - مطابقة الوقائع بهذه الغاية.

٤ - جماع هذه الغاية استخلاص الكعبة.

٥ - مطابقة ذلك بما وقع لبني إسرائيل.

(٨٩) من مقدمة الناشر لتفسير نظام القرآن وتأويل الفرقان بالفرقان للفراهي (ط. الدائرة الحميدية، الهند: ٢٠٠٠م) ص ٤ - ٥.

- ٦ - نقطة هذه الغاية هي الوحدة القائمة في الله.
- ٧ - المطابقة بين أحوال النبي (ﷺ) وهذه الغاية.
- ٨ - مطابقة السورة بزمان نزولها.
- ٩ - مطابقة السورة بأحوال المخاطبين.
- ١٠ - النظر الإجمالي في أجزاء السورة ونظام هذه الأجزاء.
- ثم يقول: "اعلم أن هذه السورة جملة واحدة متصلة منظمة بعضها ببعض على غاية حسن النظام كما سيتضح لك من تفسيرها، ولكنها مع ذلك مرتبة على ستة أجزاء: مقدمة، وأربعة أبواب وخاتمة"
- أما المقدمة، فهي جملة الكلام في إثبات القرآن والنبوة وما يتعلق بها، وذلك حقيقة الإيمان، فالإيمان عبارة عن الإيمان بهذا الكتاب الذي يتضمن الإيمان بسائر الكتب، والنبوات، وبما أمر الله به ونهى عنه، وبأصول العقائد وصاحها.
- وأما الأبواب فجاءت بالترتيب حسبما جاء نعت النبي (ﷺ) في دعوة إبراهيم عند بناء الكعبة، كما قال الله تعالى حكاية عن ذلك الدعاء ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٩].
- وقال في إنجاز دعائه: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنْكُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُهُمُ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٥١].
- وقال في موضع آخر: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [آل عمران: ١٦٤].
- وفي موضع آخر ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [الجمعة: ٢].

ففي دعاء إبراهيم عليه السلام أخر التزكية؛ لكونها غاية، وفي إنجاز ذلك قدمها؛ لنعلم أن هذا النبي ﷺ جعلها أول أمره وأتمها، وإنما تتم بعد العلم والعمل، وفي ذلك إشارة إلى أن هذا النبي ﷺ هو آخر الأنبياء، فإنه يفعل ما هو كمال سعادة النفس، ثم تقديم التزكية في الإنجاز تشير إلى أن هذا النبي ﷺ هو النبي الذي دعا له إبراهيم عليه السلام، فإنه جعل غاية ما في دعائه أول أمره وأصل قصده، فبدأ به، ثم جعل يعلمهم الكتاب والحكمة؛ ليتم التزكية... وكما أن التزكية لها بداية ونهاية واتصال بتلاوة الآيات، ف كذلك الحكمة لها بداية ونهاية تبتدأ ببداة التزكية وتتم بتمامها.

- ١ - فتلاوة الآيات تمهيد لما يتبع من التزكية والتعليم.
- ٢ - وتعليم أصول الدين خطوة أولى للتزكية.
- ٣ - وتعليم الأحكام هو الخطوة الثانية لها.
- ٤ - وتعليم الحكمة هو الخطوة الثالثة لها، وبه تمام التزكية التي تحصل بالعلم والعمل في هذه الحياة.

فبحسب مناسبة هذه الأمور الأربع جعل ترتيب الأبواب الأربع.

فالباب الأول: في تلاوة الآيات البينة والدلائل الواضحة على إثبات هذه الرسالة الموعود بها في الكتب السابقة حسب وصفه الأول، وهو قوله تعالى ﴿رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ﴾ [الجمعة: ٢].

والباب الثاني: في بداية التزكية، وهي الذكر والشكر، والصبر والتوكل، والتوحيد والتفكر، والإيمان والأمانة، والبر والتقوى، وذلك حسب وصفه الثاني، وهو قوله تعالى: ﴿وَزَكِّيْهِمْ﴾.

والباب الثالث: فيما كتب الله عليهم من السياسة العادلة، والشرائع المطهرة والآداب النقية التي تعين على الحكمة من جهتيه النظرية والعملية، وذلك حسب وصفه الثالث، وهو قوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ﴾ أي الشرائع.

والباب الرابع: في تحصيل الحكمة التي تحصل بإكمال الطاعة، وهي الخروج الكلي عن سلطان الشهوات ببذل النفس والمال، ورعاية المواساة،

والرفق في المعاملات، وحينئذ تنجلي عن النفس كل غشاوة، وتتزكى عن كل رجس، فتدخل حظيرة القدس وتطمئن في حرم الأنس عن أسر الهوى، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]...

هذا هو الوصف الرابع، أعني تعليم الحكمة وتحقيق التزكية الثانية التالية للحكمة التي هي النعمة الكبرى والكنز الذي لا يفنى كما قال تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ٢٦٩]...

فهذه السورة كأنها مرآة صفات النبي ﷺ، ومرآة لتمام القرآن، لما جمعت أمور الرسالة كلها، وأولى السور بالفاتحة... فهذا بيان الأبواب الأربع...

وأما الخاتمة: فهي جامعة لما سبق من الاعتقاد، وعيون الشرائع، والثبات عليها، وبذل النفوس للدفاع عنها، وفيها الدعاء بالنصر والمغفرة كالنتيجة لهذا كله.

ثم يقول: "فالآن تبين أن نظم هذه المطالب على غاية السداد وصحة الترتيب، فإنك ترى السابق منها وسيلة إلى اللاحق، فإن الأدلة وسيلة إلى الإيمان، والإيمان وسيلة يؤدي إلى الأعمال الصالحة، والأعمال الصالحة تتم بالحكمة، وبهما تتم التزكية التي هي كمال النفس وفلاحها بإكمال طرفيها: العلمي والعملية.

فهذا نظام السورة من حيث المجموع، وأما النظم التفصيلي لأجزائها، فسيأتيك عند النظر في جزء جزء من السورة" (٩٠).

ثم شرع في تفصيلها ولولا الإطالة لذكرتها لك.

هذه هي أصول التأويل كما يراها الإمام الفراهي رحمه الله، عرضها بأسلوبه الرصين الجزل، رغم أنه أعجمي هندي، ولكن فتح الله تعالى عليه فأفاد وأجاد، وأصل الأصول ووضع النقاط على الحروف، في موضوع خطير زلت عنده الأقدام، وحارت دونه الأفهام، وتباينت فيه آراء العلماء، وتفاوتت فيه الرتب، وتحاكَّت فيه الركب، أجزل الله مثوبته، وعفا عنه.

(٩٠) الفراهي، تفسير نظام القرآن، وتأويل الفرقان بالفرقان، ص ٤٦ - ٥٠ باختصار.

المبحث الرابع الموازنة بينهما

بعد أن عرضنا أصول التأويل عند كل من الراغب الأصفهاني وعبد الحميد الفراهي يمكننا أن نبين نقاط الاتفاق والافتراق عند كلٍ منهما.

لا نجد خلافاً جوهرياً عند كل من الراغب الأصفهاني والفراهي على الرغم من بعد الزمان بينهما، فكلاهما اتفق على أن التأويل ينقسم إلى قسمين:

- مستكره ومنقاد (رأي الأصفهاني).
- أصول أولية ومرجحة وأصول كاذبة (رأي الفراهي).
- ١ - اتفق الإمامان على أن التمسك بنظم الكلام وسياقه من الأمور التي يجب مراعاتها في التأويل، وجاءت عبارة الراغب الأصفهاني^(٩١) "فالمستكره ما يسبشع إذا سبر بالحجة، ويستقبح بالتدليسات المزخرفة" واختلفت أمثلتهما، فمثل الراغب الأصفهاني على التأويل المستبشع بتخصيص العام مع أن اللفظ يحتمل غيره كقوله تعالى ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحريم: ٤] حملة البعض على علي بن أبي طالب رضي الله عنه، مع العلم أن اللفظ عام ولا مخصص له، وبالمقابل فإننا نجد الفراهي يتفق مع الراغب الأصفهاني حول هذا الأصل من أصول

(٩١) عقد الدكتور محمد إقبال فرحات فصلاً كاملاً - هو الفصل الثالث من أطروحته - تناول فيه الحديث عن ولع الراغب الأصفهاني بالنظر والتأويل، واشتمل الفصل على المطالب التالية:

- ١ - الربط بين الآيات.
 - ٢ - حكمة الترتيب.
 - ٣ - الحكمة الإلهية.
 - ٤ - الاستقراء.
- قبول ما ظاهره الاختلاف باعتبارات متعددة.
- ٦ - مناقشات وردود.
- ثم تحدث عن كل ذلك بالأمثلة والأدلة.

التأويل، ويأتي بمثال معاكس له فيقول ما معناه: "إذا كان اللفظ خاصاً وقام الدليل على تخصيصه فلا يجوز تعميمه، ويضرب على ذلك مثلاً قوله تعالى ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب: ٣٣] يقول: "فإنها لم تنزل ولا تتعلق إلا بأمهات المؤمنين، ولا دخل فيها لغيرهن، والكلام لا يحتمل تعميمها".

٢ - واتفق الإمامان -أيضاً- على أن المعنى الشاذ لا يلتفت إليه، وهذه أصول كما ترى لا ينبغي مخالفتها، ولكن هناك من لفق بين آيتين - كما يقول الراغب الأصفهاني - فحمل قوله تعالى ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ﴾ [الأنعام: ٣٨] على قوله تعالى ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤] فزعم أن الحيوانات مكلفة. وهذا ما أكدّه الإمام الفراهي في الأصول المرجحة عندما قال: "الشاذ المنكر لفظاً يترك".

٣ - واتفق الإمامان على أن الحديث الضعيف لا يعتمد عليه، وكل تأويل استند على خبر مزور أو - كالمزور كما يرى الراغب الأصفهاني - فهو تأويل مستكره، وأن مثل هذا التأويل يروج على من لا علم له بعلم الحديث^(٩٢). بينما أكد الفراهي ذلك وجعله أحد أصوله التي اعتمد عليها فقال: "لا نعتد على دليل ضعيف في صرف القرآن عن ظاهره، ونجعل الظاهر حجة".^(٩٣)

٤ - هذا وقد اتفقا - أيضاً - على أن طريق الفهم للمعنى المراد - كما يقول الفراهي - يكون بـ "تأويل القرآن بالقرآن، ورعاية نظم الكلام" وهذا ما أصله سابقاً الإمام الراغب الأصفهاني عندما قال: "والوجوه التي يعتبر بها تحقيق أمثالها أن ينظر:

فإن كان ما ورد فيه ذلك أمراً أو نهياً عقلياً، فزاع في كشفه إلى الأدلة العقلية، وإن كان أمراً شرعياً فزاع في كشفه إلى آية محكمة أو سنة مبينة، وإن كان من الأخبار الاعتقادية فزاع فيه إلى الحجج العقلية، وإن كان من الأخبار

(٩٢) تنظر ص ١٧ - ١٨ من هذا البحث.

(٩٣) تنظر ص ١٦ من هذا البحث.

الاعتبارية فزح فيه إلى الأخبار الصحيحة"، وقد طبق ذلك على تفسيره. أقول: إن ما عرضه الراغب الأصفهاني لخصه الفراهي بقوله: "قالت العلماء قديماً: إن القرآن يفسر بعضه بعضاً وهو المراد بالتفسير بالنظائر".

وأخيراً ومن المصادفات العجيبة: أن كلاً من الإمامين إنما ألف كتابه وجعله مقدمة لتفسيره، فمقدمة جامع التفسير للراغب الأصفهاني كانت مقدمة لتفسيره (جامع التفسير) كما يفهم من العنوان^(٩٤)، وقد حققها أ.د. أحمد حسن فرحات، وكتاب (التكميل في أصول التأويل) جعله الفراهي مقدمة لتفسيره (نظام القرآن وتأويل الفرقان بالفرقان) وقام بنشرها بدر الدين الإصلاحي.

- وأما نقطة الاختلاف بينهما: فهي شكلية تظهر من خلال التقسيم والتطبيق، فمن حيث التقسيم: جاءت أصول التأويل عند الراغب الأصفهاني "مستكره ومنقاد" بينما جاءت عند الفراهي "أولية ومرجحة وكاذبة تذكر للاجتناب".

ومن حيث التطبيق: فإننا نجد الإمام الراغب الأصفهاني يولي الفروق اللغوية والوجوه والنظائر اهتماماً كبيراً، يلاحظ ذلك من خلال النظر العام في الكتاب فهو يبدأ بتحديد معنى الألفاظ قبل التفسير، فيقول مثلاً في قوله تعالى ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ...﴾ [البقرة: ٥٨]: "الدخول عام، والولوج: دخول في مضيق، والتقحم: دخول في شدة، والتوغل: في مشتبك شجر"^(٩٥).

ومثل ذلك قال عن قوله تعالى: ﴿أَوْكَلِمَا عَهْدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ...﴾ [البقرة: ١٠٠] قال: "النبد والطرح والإلقاء متقاربة، لكن النبد أكثر ما يقال في المنسي... والطرح: أكثر ما يقال في المبسوط وما يجري مجراه، والإلقاء: يعتبر فيه ملاقة بين شيئين، أو بين شيء ومكانه"^(٩٦).

(٩٤) تنظر ص ١٥ من هذا البحث.

(٩٥) الراغب الأصفهاني ومنهجه في التفسير، مع تحقيق تفسيره سورة البقرة ص ٢٥٥.

(٩٦) تفسير الراغب الأصفهاني: ص ٣١٢.

أما الفراهي فإننا رأينا كيف ركز على موضوع النظم القرآني، وكيف قسم سورة البقرة على طولها إلى مقدمة وأربعة أبواب وخاتمة، والمنهج الذي اختاره لتفسيره - كما يقول - أنه سيتكلم في تفسير كل سورة على سبعة عناوين:

١ - المقدمة (لبيان عمود السورة، ونظامها، ومواقع نزولها، ووجوه خطابها، وغير ذلك من الأمور الكلية).

٢ - الكلم (تفسير المفردات).

٣ - النحو (بيان تأليف الكلم).

٤ - البلاغة (دلالة الأساليب على معان تناسب المحل).

٥ - التأويل (حمل الكلام على مراده حسب المحل).

٦ - التدبر (ذكر المبادئ والنتائج أي اقتضاء النص وإشارته).

٧ - النظم (بيان موقع جملة من الكلام ورباط بعضها ببعض).

وقد رأيت يطبق ذلك على تفسيره، وذكرت لك بعض الأمثلة^(٩٧).

(٩٧) انظر ما سبق بيانه في هذا البحث.

الخاتمة ونتائج البحث

وبعد هذه الجولة بين إمامين كبيرين يعد كل واحد منهما إماماً في علمه، وأنه لم يقف عند ما قاله الآخرون، بل كانت له نظرات جديدة، وتحقيقات مفيدة، نصل إلى النتائج التالية:

١ - علم أصول التأويل: من العلوم المهمة والخطيرة، ولذلك لا يحل الإقدام على تفسير كتاب الله تعالى وتأويله إلا بعد الوقوف على هذا العلم ومراعاة الأصول فيه.

٢ - غاية كل من الإمامين في كتابيهما: وضع الأسس التي تعين على فهم كتاب الله تعالى، وعدم الانزلاق وراء الأهواء كما حصل للبعض ممن تجرؤوا على تفسير كتاب الله تعالى وهم على غير علم فضلوا وأضلوا.

٣ - هناك قاسم مشترك بين الراغب الأصفهاني وعبد الحميد الفراهي الهندي، - بالرغم من تباعد الزمن بينهما - هو أنهما قسما التأويل إلى أقسام كما يقول الراغب الأصفهاني: مستكره، ومنقاد، وجاءت عبارة الفراهي: الأصول للتأويل ثلاثة: أولية، ومرجحة، وكاذبة تذكر للاجتنب، وأن الغاية من التأويل: اطمئنان القلب، وسد أبواب الاحتمالات.

٤ - اختلفت آراء العلماء في بيان معنى كل من التفسير والتأويل. وبعد عرض آراء العلماء وتحرير محل الخلاف، بناء على استعمالات القرآن الكريم لكل منهما، تبين لي أن التأويل إنما يكون بجميع صورته للأمور التي يلابسها غموض وإبهام: كالمتشابه، والوقائع المستقبلية المجهولة والغامضة، مما يجعل منه أداة أو منهجاً ضرورياً لبيان ما يدق الفهم في إدراكه، أو يصعب الوقوف على حقائقه وغاياته المرادة، ولا ريب أن هذا مشعر باختلاف مدلول كل من التأويل والتفسير، تبعاً لاختلاف وظيفته، ومجاله، وإن كان هذا الخلاف في النهاية اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد.

٥ - من الأمور التي اعتنى بها الفراهي رحمه الله في كل مؤلفاته في التفسير مراعاة نظم القرآن، وأنه لا يفهم كلام الله تعالى إلا بكلام الله تعالى؛ تصديقاً لقوله تعالى ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ (٧) فَإِذَا قَرَأَهُ فَأَنبَحَ قُرْآنَهُ ﴿٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة: ١٧ - ١٩] فصاحب الكلام أدرى بكلامه، قال الفراهي رحمه الله: "القرآن كلام الله لا يخالف بعضه بعضاً، فليؤول إلى ما لا يخالفه".

٦ - وأخيراً: ومن الموافقات العجيبة: أن كلاً من مقدمة (جامع التفاسير) للراغب و(التكميل في أصول التأويل) للفراهي، هي مقدمات لتفسيريهما (جامع التفاسير) للراغب، و(نظام القرآن وتأويل الفرقان بالفرقان) للفراهي، وقد طبقا أصولهما على تفسيريهما، فكان التفسير المجال التطبيقي لما جاء في المقدمات من أصول التأويل.

والحمد لله رب العالمين..

أهم المصادر والمراجع

- ١ - ابن بطة العكبري، الإبانة عن شريعة الفرق الناجية.. تحقيق رضا بن نعيان معطي (ط١، دار الراية، الرياض: ١٩٨٨م).
- ٢ - ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق عبد الرحمن حسن محمود (ط. دار الكتب الحديثة، مصر: ١٩٧٥م).
- ٣ - ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون (ط. دار الفكر، بيروت: ١٩٧٩م).
- ٤ - ابن منظور، لسان العرب (ط. دار صادر، بيروت: د. ت).
- ٥ - أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط (ط. دار الفكر ببيروت ١٩٨٣).
- ٦ - الأصفهاني، الراغب، المفردات: تحقيق د. محمد أحمد خلف الله (نشر مصر: ١٩٧٠).
- ٧ - الأصفهاني، الراغب، مقدمة جامع التفاسير، تحقيق أ. د. أحمد حسن فرحات (ط. دار الدعوة، الكويت: ١٩٨٤م).
- ٨ - الخازن، لباب التأويل في معاني التنزيل (ط. دار المعرفة، بيروت: د. ت).
- ٩ - الخالدي، د. صلاح عبد الفتاح، التفسير والتأويل في القرآن الكريم، (ط. دار النفائس، الأردن: ١٩٩٦م).
- ١٠ - الخن، أ. د. مصطفى، التفسير العام، (ط. جامعة دمشق: ١٩٩٩).
- ١١ - الدريني، أ. د. فتحي، دراسات وبحوث في الفكر الإسلامي المعاصر (ط١، دار قتيبة، دمشق: ١٩٨٨).
- ١٢ - الرازي، التفسير الكبير (ط. دار الفكر، بيروت: ١٩٨١م).
- ١٣ - الرومي، د. فهد، بحوث في أصول التفسير ومناهجه (ط. مؤسسة الرسالة، بيروت).
- ١٤ - الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، (ط١، مصر: ١٣٠٦هـ).

- ١٥ - السمين الحلبي، عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، تحقيق د. محمد ألتونجي، (ط. عالم الكتب، بيروت).
- ١٦ - السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، بعناية الدكتور مصطفى البغا، (ط. دار ابن كثير، دمشق).
- ١٧ - الشاطبي، الموافقات في أصول الأحكام، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد (ط١، مصر: ١٩٦٩م).
- ١٨ - شحرور، د. محمد، الكتاب والقرآن، قراءة معاصرة (ط. ٥ الأهالي، دمشق: ١٩٩٣م).
- ١٩ - الشوكاني، فتح القدير، تحقيق عبد الرحمن عميرة (ط. دار الوفاء، المنصورة، مصر: ١٩٩٧م).
- ٢٠ - الطبراني، المعجم الأوسط، تحقيق طارق عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني (ط. دار الحرمين، القاهرة: ١٩٩٥م).
- ٢١ - الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق محمود وأحمد شاكر. (ط. دار المعارف، مصر).
- ٢٢ - الطوفي الصرصري، الإكسير في علم التفسير، تحقيق د. عبد القادر حسين، (ط. مصر: ١٩٧٧).
- ٢٣ - الفراهي، التكميل في أصول التأويل (ضمن رسائل الإمام الفراهي في علوم القرآن) جمع تلميذه بدر الدين الإصلاحي، (ط٢، الدائرة الحميدية، الهند: ١٤١١هـ).
- ٢٤ - الفراهي، تفسير نظام القرآن، وتأويل الفرقان بالفرقان (ط. الدائرة الحميدية، الهند: ٢٠٠٠م).
- فرحات، أ.د. أحمد حسن، في علوم القرآن عرض ونقد وتحقيق (ط١، دار عمار، عمان: ٢٠٠١).

- ٢٥- فرحات، د. محمد إقبال أحمد، الراغب الأصفهاني ومنهجه في التفسير، مع تحقيق تفسير سورة الفاتحة (أطروحة دكتوراه غير مطبوعة) في جامعة الزيتونة، تونس: ١٩٩٨.
- ٢٦- الفيروز أبادي، القاموس المحيط (ط. الكتبة التجارية، القاهرة: د. ت).
- ٢٧- القرضاوي، أ. د. يوسف، المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة: ضوابط ومحاذير في الفهم والتفسير (نشر مكتبة وهبة، مصر: ١٩٩٢).
- ٢٨- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ط. دار الكتب العلمية، بيروت: ١٩٨٨).
- ٢٩- مجاهد، تفسير مجاهد، حققه عبد الرحمن الطاهر السورتى (المنشورات العلمية، بيروت).